

# الإمام أبو بكر الجصاص: حياته وأثاره العلمية

عصمت الله عنايت الله

التمهيد:

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، ورفع العلم وأهله درجات، وجعل العلم الذي ينتفع به بعد الموت للميت حسنات. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له. وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله، أرسله الله تعالى معلما، وبعد:

فهذه دراسة موجزة عن حياة الإمام الأصولي، الفقيه النبيه، المفسر المحدث، أبي بكر الجصاص رحمه الله تعالى لتعم بها الفائدة ويتأسى به طلاب علوم الشريعة. وتشتمل على تمهيد وأربعة فصول وخاتمة.

الفصل الأول: عصر الإمام الجصاص:

يشتمل هذا الفصل على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الحالة السياسية:

- عاش الإمام أبو بكر الجصاص أيام الخلافة العباسية، وعاصر سبعا من الخلفاء العباسيين وهم:
- ١- المقتدر بالله، أبو الفضل، جعفر بن أحمد، المعتضد (٢٨٢-٣٢٠هـ) تولى الخلافة سنة ٢٩٥هـ وعمره ١٢ سنة، ثم قتل سنة ٣٢٠هـ، خرجت المغرب من أيدي بني العباس في زمنه، ونشأت فتنة القرامطة في أيامه، فعاثوا في الأرض فساداً. وفي عهده ولد الإمام أبو بكر الجصاص سنة ٣٠٥هـ<sup>(١)</sup>.
  - ٢- القاهرة بالله، أبو المنصور، محمد بن المعتضد (٢٨٦-٣٣٩هـ) تولى الخلافة سنة ٣٢٠هـ بعد قتل أبيه ولكنه خلع سنة ٣٢٢هـ لسوء سيرته، وتوفي سنة ٣٣٩هـ عن ٥٣ عاماً<sup>(٢)</sup>.

١- انظر: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق بإشراف: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة

الرسالة، بيروت، ط ٩، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ١٥/٤٣-٥٦، الترجمة: ٢٤.

٢- انظر: المرجع السابق، ١٥/٩٨-١٠٢، الترجمة: ٥٧.

- ٣- الراضي بالله، محمد بن جعفر، المقتدر (٢٩٧- ٣٢٩هـ) ولد سنة ٢٩٧هـ، وتسلم الخلافة سنة ٣٢٢هـ، فاختل الأمر في عهده وتوزعت الخلافة إلى الخليفة العباسي ببغداد والخليفة الأموي بالأندلس، والمهدي بالقيروان. قيل: إن الراضي سُقي بطنه، وأصابه ذرب، وأتلفه كثرة الجماع. فتوفي في نصف ربيع الآخر سنة تسع وعشرين وثلاث مائة، وله اثنتان وثلاثون سنة، سوى أشهر (٣).
- ٤- المتقي لله، إبراهيم بن جعفر، المقتدر (٢٩٧- ٣٣٨هـ) بويغ بالخلافة بعد موت أخيه محمد الراضي بالله، وكان متعبدا صواما، قبض عليه سنة ٣٣٣هـ وتم خلعه و سجنه حتى مات في السجن، في شعبان سنة سبع وخمسين، وبقي في السجن أربعاً وخمسين سنة (٤).
- ٥- المستكفي بالله، عبدالله بن علي، (٢٩٢- ٣٣٨هـ) "إمام الحق" كما سمي نفسه، بويغ وقت خلع المتقي لله، وله يومئذ إحدى وأربعون سنة. ثم خلع و سملت أعينه و سجن وبقي المستكفي مسجوناً إلى أن مات في سنة ثمان وثلاثين وثلاث مائة (٣٣٨هـ) وله ست وأربعون سنة. وكانت خلافته ستة عشر شهراً. وبايعوا بعده في الحال الفضل بن المقتدر، ولقبوه المطيع لله (٥).
- ٦- المطيع لله، الفضل بن المقتدر (٣٠١- ٣٦٤هـ) ولد سنة ٣٠١هـ، وبويغ له بالخلافة عام ٣٣٤هـ عند خلع المستكفي، وطالت أيام خلافته حتى أصيب بالفالج سنة ٣٦٣هـ، وتوفي بواسط سنة ٣٦٤هـ، بعد ثلاثة أشهر من عزله، وعمره ثلاث وستون سنة رحمه الله، كانت خلافته ثلاثين سنة سوى أشهر. وكانت أمور الخلافة بيد ابنه الطائع لله أيام مرضه (٦).
- ٧- الطائع لله، أبوبكر، عبدالكريم بن المطيع (ت ٣٩٣هـ). نزل له أبوه عن الخلافة في آخر حياته للمرض، وتولى الخلافة سنة ٣٦٣هـ إلى أن خلعه ابن عمه القادر بالله سنة ٣٨١هـ وأنزله في حجرة موكلابه، وأحسن صيانتته، وبقي مكرماً إلى أن توفي ليلة عيد الفطر سنة ثلاث وتسعين وثلاث مائة، فصلى عليه القادر بالله، وما اتفق هذا الإكرام لخليفة مخلوع مثله. وكانت دولته ثمانين سنة. وعاش ثلاثاً وسبعين سنة رحمه الله ولم تضعف الخلافة في زمن كما ضعفت في زمنه (٧). وفي عهده توفي الإمام أبوبكر الجصاص سنة ٣٧٠هـ.

٣- انظر: المرجع السابق، ١٥/١٠٣-١٠٤، الترجمة: ٥٨.

٤- انظر: المرجع السابق، ١٦/١١٤، الترجمة: ٨٣، وأحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، دار الكتب العلمية، بيروت، ٦/٥١، الترجمة: ٣٠٧٦.

٥- انظر: المرجع السابق، ١٥/١١١-١١٣، الترجمة: ٦٠.

٦- انظر: المرجع السابق، ١٥/١١٣-١١٨، الترجمة: ٦١.

٧- انظر: المرجع السابق، ١٥/١١٨-١٢٧، الترجمة: ٦٢.

فالنظرة العابرة في تاريخ هذه الفترة الزمنية للدولة العباسية تعطينا فكرة صادقة عما آل إليه أمر الخلافة من الضعف والتفكك والانحلال حيث "صارت فارس و الري وأصفهان والجبل في أيدي بني بويه، وكرمان في يد محمد بن إلياس، والموصل وديار ربيعة وديار بكر وديار مضر في أيدي بني حمدان، وأصبحت مصر والشام في يد محمد بن طغج الإخشيد، والمغرب وإفريقيا في يد الفاطميين، والأندلس في يد عبدالرحمن الناصر الأموي، وخراسان في يد نصر بن أحمد الساماني، والأهواز وواسط والبصرة في يد البريديين، والبيامة والبحرين في يد أبي طاهر القرمطي، وطبرستان وجرجان في يد الديلم، ولم يبق في يد الخليفة إلا بغداد وأعمالها"<sup>(٨)</sup>.

ولم يكن الإمام أبوبكر الجصاص، المفسر المحدث، الفقيه الأصولي ليقف من هذه الحالة السيئة لأولي الأمر المسلمين موقف المتفرج، وإنما عاش هذه الأحداث بيقظة ووعي للأمر، وأسهم في إيجاد حل جذري لما حلت بالأمة الإسلامية من بلايا، فيقول: "ولم يدفع أحد من علماء الأمة وفقهائها سلفهم وخلفهم وجوب ذلك إلا قوم من الحشو وجهال أصحاب الحديث، فإنهم أنكروا قتال الفئة الباغية والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بالسلاح، وسموا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فتنة إذا احتيج فيه إلى حمل السلاح وقتال الفئة الباغية، مع ما قد سمعوا فيه من قول الله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا آلَ بَنِي سَعْدٍ حَتَّى تَقَىءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾"<sup>(٩)</sup> وما يقتضيه اللفظ من وجوب قتالها بالسيف وغيره".

"وزعموا مع ذلك أن السلطان لا ينكر عليه الظلم والجور وقتل النفس التي حرم الله وإنما ينكر على غير السلطان بالقول أو باليد بغير سلاح، فصاروا شراً على الأمة من أعدائها المخالفين لها؛ لأنهم أفعدوا الناس عن قتال الفئة الباغية وعن الإنكار على السلطان الظلم والجور حتى أدى ذلك إلى تغلب الفجّار بل المجوس وأعداء الإسلام، حتى ذهبت الثغور وشاع الظلم وخربت البلاد وذهب الدين والدنيا

٨- عجبل جاسم الشمسي، الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص، دار القرآن الكريم، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ، ص ١٧-١٨، وراجع: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني: الكامل في التاريخ، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ، ط ٢، ٨/٢٦٨، ٤٤٨، وعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تاريخ الخلفاء، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة السعادة، مصر، ط ١، ١٣٧١هـ/١٩٥٢م، ص ٥٢٢.

٩- سورة الحجرات، الآية: ٩.

وظهرت الزندقة والغلو ومذاهب الثنوية<sup>(١٠)</sup> والخرمية والمزدكية<sup>(١١)</sup> والذي جلب ذلك كله عليهم ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإنكار على السلطان الجائر، والله المستعان<sup>(١٢)</sup>.

ويقول: "ولعمري إنها أدت إلى غلبة الفساق على أمور المسلمين واستيلائهم على بلدانهم حتى تحكّموا فحكّموا فيها بغير حكم الله، وقد جر ذلك ذهاب الثغور وغلبة العدو حين ركن الناس إلى هذه المقالة في ترك قتال الفئة الباغية والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإنكار على الولاة والجوار والله المستعان<sup>(١٣)</sup>.

ويقول أيضاً: "وكذلك حكم من يأخذ أموال الناس من المتسلّطين الظلمة وآخذي الضرائب واجب على كل المسلمين قتالهم وقتلهم إذا كانوا ممتنعين، وهؤلاء أعظم جرماً من آكلي الربا لانتهاكهم حرمة النهي وحرمة المسلمين جميع. وكذلك أتباعهم وأعوانهم الذين بهم يقومون على أخذ الأموال<sup>(١٤)</sup>.

١٠- الثنوية والمجوسية: ديانتان متفقتان على قول واحد، مع فروق قليلة فيه. يقول الشهرستاني في حديثه عن الثنوية: أنهم يزعمون أن النور والظلمة أزليان قديان، بخلاف المجوس فإنهم قالوا بحدوث الظلام، وذكروا سبب حدوثه، وهؤلاء قالوا بتساويها في القدم. انظر: محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، الملل والنحل، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ، ١/٢٤٣. ويقول البغدادي عن الثنوية: أنهم زعموا أن النور والظلمة صانعان قديان، والنور منها فاعل الخيرات والمنافع، والظلام فاعل الشرور والمضار. ثم يقول عن المجوس: بأنهم شاركوا الثنوية في اعتقاد صانعين، غير أنهم زعموا أن أحد الصانعين قديم، وهو الإله الفاعل للخيرات، والآخر شيطان محدث فاعل للشرور. انظر: عبد القاهر بن طاهر بن محمد، أبو منصور البغدادي التميمي الأسفرايني، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط ٢، ١٩٧٧م، ص ٢٨٥.

١١- وهم المزدكية الذين كانوا قبل دولة الإسلام استباحوا المحرمات وزعموا أن الناس شركاء في الأموال والنساء، ودامت فتنة هؤلاء إلى أن قتلهم أنوشروان في زمانه، ثم ظهروا باسم البابكية والمازبارية ويسمون المحمرة، وهم أتباع بابك الخرمي الذي ظهر بناحية أذربيجان وكثرت أتباعه وكان يستحل المحرمات كلها وهزم كثيراً من عساكر بني العباس في مدة عشرين سنة إلى أن أسر مع أخيه إسحاق وصلب بسر من رأى في أيام المعتصم. انظر: الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، ص ٢٥١، الفصل الحادي عشر من فصول هذا الباب في ذكر أصحاب الإباحة من الخرمية وبيان خروجهم عن جملة فرق الإسلام، وأبو المظفر طاهر بن محمد الأسفرايني، التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م، ص ١٣٥.

١٢- أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، أحكام القرآن، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م، ٢/٤٣.

١٣- المصدر السابق، ٢/٤٠٣.

١٤- المصدر السابق، ١/٤٧٢.

ويقول مبيناً حكم القرامطة: "وإنما لم يتكلم أصحابنا في حكم هذه الطائفة وغيرهم من الملحدين، لأنهم لم يكونوا حدثوا في ذلك الزمان، وإنما حدثوا بعدهم، فأردنا أن نبين حكمهم - إن اتفق في مستقبل الزمان إمام للمسلمين بغضب لدين الله تعالى أن يتلاعب به الملحدون ويسعوا في إطفاء نوره - أجرى عليهم أحكام الله، وإن كان وجود ذلك بعيداً في عصرنا، والله ولي دينه وناصر شريعته" (١٥).

ويقول أيضاً وهو يتكلم عن العلاقات الدولية ومتى تصير دار الإسلام دار الحرب وبالعكس: "فأما لو شاهد أبو حنيفة رحمه الله ما قد حدث في هذا الزمان من تقاعس الناس عن الجهاد وتحاذهم وفساد من يتولى أمورهم، وعداوته للإسلام وأهله واستهانتها بأمر الجهاد وما يجب فيه، لقال في مثل هذا البلد بمثل قول أبي يوسف ومحمد (١٦) بل في كثير من البلدان التي هذه سبيلها مما نكره ذكره في هذا الموضوع" (١٧). وهكذا يعيش الإمام أبو بكر الجصاص هذه الوقائع والأحداث في زمنه ويدركها إدراكاً تاماً ويعيها ويفقه واقع ما تعيشه الأمة الإسلامية و يتفاعل معها تفاعل العالم المسلم الحق، الواعي لما يجري في البلاد وعلى العباد بأيدي الفساق والفسّار ثم يسجل رأيه وتحليله للواقع موجها ومرشداً للمسلمين إلى سبب تخلفهم وانزاهمهم، ألا وهو ترك الجهاد في سبيل الله بنوعيه: كلمة حق عند سلطان جائر، وقتال الكفار والمشركين.

#### المبحث الثاني: الحياة الاجتماعية والحضارية:

بالنظر في تاريخ هذه الحقبة ترى العجب، حيث ابتلي عامة الناس بالفقر والفاقة وانتشرت الفتن واشتد الغلاء في بغداد حتى اضطر الناس إلى أكل الموتى والحشيش والميتة والجيف، وذكر المؤرخون من قصص ووقائع القحط ما تتقطع له القلوب، منها ما حكاه أهل السير والتاريخ أن امرأة شوت طفلاً لتأكله (١٨). وقد اضطر الإمام أبو بكر الجصاص إلى مغادرة بغداد لأجل الغلاء بها كما سيأتي في رحلاته.

١٥ - أبو بكر الجصاص، شرح مختصر الطحاوي، مخطوط بمكتبة بلدية قونية، تركيا، ٣ / لوحة ٢٠٩ - ٢١٠.

١٦ - وقول الصاحبين أبي يوسف ومحمد في هذه المسألة أن دار الإسلام تصير دار حرب ولا يشترط فيها اتصالها بدار الحرب، بل حتى لو كان في وسط دار الإسلام وتسلب عليها الكفار وأجروا فيها أحكام الكفر فهي دار الحرب. وأبو حنيفة اشترط الاتصال بدار الحرب، لأنه كان في زمن قوة المسلمين، وكان لا يتصور وجود دار حرب أو دولة للكفار لها منعة وشوكة وسط المسلمين، أما ظروف عصر الصاحبين فقد تغيرت وضعف المسلمون، ويمكن تصور وجود دار الحرب وسط بلد إسلامي. انظر: المصدر السابق.

١٧ - المصدر السابق، ٤ / ٢٤ - ٢٥.

١٨ - انظر: أبو علي أحمد بن محمد بن يعقوب مسكويه، تجارب الأمم، تحقيق: أبو القاسم إمامي، سروش، طهران، ط ٢، ٢٠٠٠م، ٦ / ٩٥.

ومن جانب آخر، نرى الحكام ومن بيده أزمة الأمور تصرف أموال الخزانة العامة في المظاهر الخادعة وتبذرهما فيما لا طائل تحته، وكمثال لذلك ينظر ما ذكر المؤرخون من مظاهر التبذير والإسراف والترف الذي بلغ حد السفه، ترحيباً واستقبالاً لسفير ملك الروم إلى بغداد سنة ٣٣٣هـ (١٩).

### المبحث الثالث: الحياة الدينية والعلمية:

لم يجل الاضطراب السياسي الذي ساد بلاد الخلافة العباسية، والفتن التي عمت أرجاء البلدان، والصراع بين أهل السنة والشيعة، لم يجل كل هذا دون تقدم العلوم الإسلامية وازدهارها، وكان للعلماء مكانة في المجتمع، ومن أبرز أهل العلم الذين أسهموا في تقدم العلوم في هذه الحقبة:

- ١- الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، المفسر المحدث الفقيه، المتوفى سنة ٣١٠هـ.
  - ٢- الإمام ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم النيسابوري، الحافظ العلامة الفقيه، الحجّة في نقل الإجماع، المتوفى سنة ٣١٨هـ.
  - ٣- الإمام أبو جعفر الطحاوي، أحمد بن محمد، الإمام العلامة، المفسر المحدث الحافظ، الفقيه الحنفي، المتوفى سنة ٣٢١هـ.
  - ٤- أبو الحسن الأشعري، علي بن إسماعيل، العلامة، إمام المتكلمين، المتوفى سنة ٣٢٤هـ.
  - ٥- عمر بن الحسين الخرقى، صاحب المختصر، شيخ الحنابلة، المتوفى سنة ٣٣٤هـ.
  - ٦- البُستي، الإمام محمد بن حبان، الحافظ العلامة، المتوفى سنة ٣٥٤هـ.
  - ٧- القفال الشاشي الكبير، أبو بكر محمد بن إسماعيل، الإمام، الفقيه الشافعي، المتوفى سنة ٣٦٥هـ.
  - ٨- الأزهرى، محمد بن أحمد، الإمام اللغوي الأديب، المتوفى سنة ٣٧٠هـ.
  - ٩- الأبهري، أبو بكر محمد بن عبد الله، الإمام القاضي المحدث، شيخ المالكية، المتوفى سنة ٣٧٥هـ.
- وكثير غيرهم ممن خدموا العلوم الإسلامية.

وفي هذا الجو من الاضطراب السياسي والاجتماعي ولد الإمام أبو بكر الجصاص، وعاش في غماره مؤثراً وفعالاً بعلمه وخلقه.

### الفصل الثاني: حياة الإمام الجصاص:

ويشتمل على ثمانية مباحث:

١٩- راجع في ذلك: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، البداية والنهاية، دار الفكر، ١٤٠٧هـ/١٩٨٦م، ١٣٦/١١، وأبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود، تاريخ أبي الفداء، المطبعة الحسينية، ط ١، ٧٣/٢.

المبحث الأول: اسمه ونسبه، مولده ووفاته:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: اسمه وكنيته ولقبه ونسبه:

هو أحمد (٢٠) بن علي (٢١) ويكنى بأبي بكر ويلقب بفخرالدين (٢٢) ونسبته: الرازي والخصاص. ولم يذكر أحد من المترجمين اسم جده غير صاحب هدية العارفين حيث قال بأن اسم جده أبو بكر محمد ولا نعرف شيئاً عن أسرته، أو أولاده وهل تزوج أم لا؟ أما التكني بأبي بكر فليس بدليل على أنه أنجب ولداً، إذ ليس من شرط الكنية عند العرب أن يكون صاحبها متزوجاً أو منجباً. والخصاص: نسبة إلى العمل بالخص وتبييض الجدران، وهو النورة البيضاء. وهذا قد يدل على اشتغاله به. وقد يكون عمله هذا للارتزاق به وكسب معيشته من عمل يده، كما كان ذلك دأب كثير من العلماء القدامى.

والرازي: نسبة إلى "الري" المدينة المشهورة التي ولد بها الخصاص، نزلها محمد المهدي بن الخليفة العباسي المنصور، فسميت بالمهدية في تلك الأيام، واندثرت الآن وتقع أطلالها على بعد ثمانية كيلومتر جنوب شرق طهران، عاصمة إيران (٢٣).

المطلب الثاني: مولده ووفاته:

ولد الإمام الخصاص في مدينة الري (٢٤) سنة ٣٠٥هـ / ٩١٧م. وتوفي رحمه الله تعالى ببغداد في يوم الأحد، السابع من شهر ذي الحجة سنة ٣٧٠هـ الموافق ١٢ / ٦ / ٩٨١م (٢٥)، وكان قد بلغ من العمر خمسا وستين سنة. وصلى عليه تلميذه الشيخ محمد بن موسى، أبو بكر الخوارزمي، وأخذ به بيده (٢٦).

- 
- ٢٠- وما ذكره مصطفى بن عبد الله المشهور باسم الحاج خليفة في كشف الظنون، مكتبة المثنى، بغداد، دار العلوم الحديثة، دار الكتب العلمية، ١٩٤١م، ١/٤٧، ٥٦٧ من أن اسمه محمد، فهو غلط.
- ٢١- وقد وقع الخطأ لصاحب كشف الظنون وذيله هدية العارفين حينما ذكر أن اسم أبيه أحمد أو أبو بكر محمد.
- ٢٢- لقبه به عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، الجواهر المضئية، ٤/٥٧٧.
- ٢٣- راجع: ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥م، ٣/١٣٢-١٣٧، رقم: ٥٨٨٧.
- ٢٤- وما ذكره محمد عبد الحي اللكنوي في ترجمته في الفوائد البهية، مطبعة السعادة، مصر، ط ١، ١٣٢٤هـ، ص ٢٨ "وكان مولده ببغداد" فهو وهم منه، رحمه الله تعالى.
- ٢٥- شهد بذلك الخوارزمي، انظر: تاريخ بغداد، ٤/٣١٤، والزركلي، الأعلام، دار العلم للملايين، ط ٥، ٢٠٠٢م، ١/١٧١.
- ٢٦- انظر: أبو عبد الله الصيمري، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، عالم الكتب، بيروت، ط ٢، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، ص ١٦٧.

## المبحث الثاني: نشأته ورحلاته:

لم تسعفنا كتب التراجم التي بأيدينا عن نشأته في صغره وعمن أخذ العلم ودرس وتلقى عنه في صباه، ولكن لا بد وأن كان ذلك في مسقط رأسه مدينة "الري" التي قضى فيها حوالى خمس عشرة سنة من عمره، ثم خرج وارتحل فكان "صاحب حديث ورحلة" (٢٧). ونحن نفصل الكلام عن رحلاته وأسفاره العلمية في خمسة مطالب كالتالي:

### المطلب الأول: رحلته من الري إلى بغداد:

ذكرنا أنه تلقى العلوم الأولية في صغره بالري ثم خرج إلى بغداد عاصمة الخلافة العباسية ومركز العلم ومحط العلماء آنذاك لطلب العلم، فدخل بغداد سنة خمس وعشرين وثلاث مائة، وله من العمر عشرون سنة، فالتقى بأبي الحسن الكرخي رحمه الله وتفقه عليه وتخرج على يديه، وكان من أخص تلاميذه، وكتب الجصاص مشحونة بذكر أقوال الكرخي وآرائه الفقهية والأصولية.

### المطلب الثاني: رحلته من بغداد إلى الأهواز:

وبعد أن استوطن بغداد وأقام فيها يطلب العلم كثرت الفتن واشتد الغلاء وانتشر الفقر والجوع فخرج إلى الأهواز (٢٨). ولا بد أن يكون قد التقى وانتفع بأهل العلم والفضل في تلك المدينة. وبعد أن زال الغلاء ببغداد واستقرت الأحوال عاد إليها ثانية والتحق بحلقات دروس شيخه أبي الحسن الكرخي رحمه الله (٢٩).

### المطلب الثالث: رحلته من بغداد إلى نيسابور:

كان أبوبكر الجصاص يتلقى العلم عند شيخه الكرخي فأشار عليه بالقيام برحلة إلى مدينة نيسابور (٣٠) معدن الفضلاء ومنبع العلماء، فامتثل الجصاص أمر شيخه، وكان في صحبته في هذه الرحلة الإمام الحافظ شيخ المحدثين أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، المتوفى سنة ٤٠٥ هـ، وهو مثله ورد بغداد وله من العمر عشرون عاما طالباً للعلم، ولعله كان في رحلة عودته إلى وطنه بعد أن نهل وارتوى من علوم

٢٧- انظر: سير أعلام النبلاء، ١٦/ ٣٤٠-٣٤١ ترجمة أبي بكر الرازي برقم: ٢٤٧.

٢٨- مدينة كان اسمها في أيام الفرس خوزستان، وهي بين البصرة وفارس، انظر: معجم البلدان، ١/ ٣٣٨-٣٤١، الفقرة: ١١٦٣.

٢٩- انظر: أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص ١٦٧.

٣٠- هي المدينة العظيمة، منبع العلماء ومعدن الفضلاء من أمثال الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، وأبي علي الحسين بن علي الحافظ النيسابوري، انظر: معجم البلدان، ٥/ ٣٨٢-٣٨٤، الفقرة: ١٢٣١٢.

علماء بغداد فوجد أبو الحسن الكرخي فيه الصلاح والخير فأشار على أخص تلاميذه أبي بكر الجصاص أن يرافقه في السفر من باب "الرفيق قبل الطريق" والله أعلم.

وهناك التقى بعلماء البلد وتلقى عنهم، من أمثال أبي سهل الزجاجي، وأبي علي الحسين بن علي الحافظ النيسابوري، وأبي العباس الأصم النيسابوري وطبقته بنيسابور<sup>(٣١)</sup>.

**المطلب الرابع:** رحلته إلى أصبهان:

كانت مدينة أصبهان تعج بالمحدثين والفقهاء فقصدها الجصاص والتقى هناك بشيخه المحدث الطبراني صاحب المعاجم، وتلقى عنه وعن عبدالله بن جعفر الأصبهاني وعن عدة آخرين غيرهما. كما ذكر ذلك الذهبي<sup>(٣٢)</sup> وغيره، ولم أقف على زمن هذه الرحلة.

**المطلب الخامس:** رحلته من نيسابور إلى بغداد الثالثة:

كان الجصاص في نيسابور إذ جاءه خبر وفاة شيخه أبي الحسن الكرخي الذي توفي عام ٣٤٠هـ، فما زال مواصلاً تحصيله العلمي إلى أن دخلت سنة ٣٤٤هـ، وفيها عاد إلى بغداد<sup>(٣٣)</sup> أول مدينة اغترب إليها في سبيل العلم، ولكن ورودها هذه المرة لم يكن كطالب فحسب، حيث تعلم وقام برحلات عدة وتخرج على شيوخ كثيرين بل هو شيخ وعالم تتطلع إليه أنظار طلاب العلم لتفقه عليه، والتلقي عنه، فدخل بغداد وأبو علي الشاشي - وهو خلف شيخه أبي الحسن الكرخي في التدريس بعد وفاته وزميل الجصاص وقرينه - لعل علة الموت، فتوفي سنة ٣٤٤هـ. فخلفه الجصاص في التدريس والتأليف والإفتاء.

**المبحث الثالث:** شيوخ الجصاص:

كان الإمام أبوبكر الجصاص "صاحب حديث ورحلة" وقد رحل إلى البلدان الكثيرة منها: بغداد وما حولها، والأهواز ونيسابور وأصبهان، فالتقى بعلمائها وأخذ عنهم، وفيما يلي بيان موجز لمشايخه الذين التقى بهم وأخذ عنهم، وبيان كذلك للذين اعتبرهم البعض شيوخه، أو قد يشبه بأنهم شيوخه وليسوا كذلك. وذلك في مطلبين:

٣١- انظر: سير أعلام النبلاء، ١٦/ ٣٤٠.

٣٢- انظر: المصدر السابق، وأبو إسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، طبقات الفقهاء، تحقيق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت، ط ١، ١٩٧٠م، ص ١٥٠.

٣٣- انظر: تقي الدين بن عبد القادر التميمي الداري، الطبقات السننية في تراجم الحنفية، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلوي، دار الرفاعي، الرياض، ط ١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، ١/ ٤١٤.

## المطلب الأول: شيوخ الجصاص:

ذكر أهل السير والتراجم والجصاص نفسه الكثير من شيوخه، ونحن نذكر فيما يلي من عثرنا على اسمه ضمن شيوخه.

١- أبو بكر بن أحمد بن إبراهيم العطار: حدث عنه الجصاص في شرح مختصر الطحاوي<sup>(٣٤)</sup> ولم أهتد إلى ترجمته.

٢- أبو سهل الزجاجي: درس عليه الجصاص وتفقه به علماء نيسابور، وكان ذا حجة قوية. ذكره الصيمري والقرشي<sup>(٣٥)</sup> ولم أقف على اسمه وسنة وفاته.

٣- أبو الطيب بن شهاب: قال أبو بكر الجصاص: "حكى لنا أبو الطيب بن شهاب عن أبي الحسن الكرخي أنه قال له: إني أقف في عموم الأخبار، وأقول بالعموم في الأمر والنهي. فقلت لأبي الطيب: فهذا يدل على أن مذهبه كان الوقف في وعيد فساق أهل الملة. فقال لي: هكذا كان مذهبه. وحكى لي أيضاً أنه سمع أبا سعيد البردعي يقف في القول بالعموم في الأمر والنهي وفي الأخبار جميعاً. وأبو الطيب هذا غير متهم عندي فيما يحكيه، وقد جالس أبا سعيد البردعي وشيوخنا المتقدمين. ولم أسمع أنا أبا الحسن رحمه الله يفرق بين الخبر والأمر والنهي في ذلك بل كان يقول بالعموم على الإطلاق"<sup>(٣٦)</sup>.

ولم أقف على ترجمة له في المصادر المتوفرة، وكل الذي وجدته عنه أن الخطيب البغدادي أورد ذكره في سند له، قال: "أخبرني الصيمري، حدثنا المرزباني، حدثني أبو الطيب بن شهاب، حدثني أبو الحسن أحمد بن علي الشطوي قال: قال لي أبو مجالد أحمد بن الحسين: قدم أبو الهذيل محمد بن الهذيل بغداد سنة ثلاث ومائتين وقد نيف عن المائة.

قال أبو الطيب: وحدثني أبو الحسن أحمد بن عمر البردعي قال: حدثني أبو يعقوب الشحام قال: سألت أبا الهذيل في أي سنة ولدت؟ فقال: أخبرني أبواي أن إبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن الحسن قتل ولي عشر سنين، وقتل إبراهيم في سنة خمس وأربعين ومائة، فدل ذلك على أن أبا الهذيل ولد في سنة خمس وثلاثين ومائة"<sup>(٣٧)</sup>.

٣٤- انظر: شرح مختصر الطحاوي، ١/ لوحة: ١٥٥، و ٣/ لوحة: ١٥٣: ١٥٣ من نسخة قونية.

٣٥- انظر: أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص ١٦٦ والجواهر المضية، ٤/ ٥٦.

٣٦- أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، الفصول في الأصول، وزارة الأوقاف الكويتية، ط ٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، ١/ ١٠١.

٣٧- انظر: تاريخ بغداد، ٣/ ٣٦٩-٣٧٠.

وهذا الخبر يدل على أن أبا الطيب بن شهاب من شيوخ المرزباني: محمد بن عمران بن موسى، الإمام العلامة الأديب الكاتب الإخباري، أبي عبد الله البغدادي المعتزلي، المتوفى سنة ٣٨٤هـ (٣٨). وأنه من تلامذة أبي الحسن أحمد بن عمر البردعي، وهو: أحمد بن عمر أبو الحسن البردعي، سكن بغداد وكان أحد المتكلمين على مذاهب المعتزلة، عاصر أبا علي الجبائي وأبا مجالد أحمد بن الحسين وتكلم معها (٣٩). وأنه من تلامذة أبي الحسن أحمد بن علي الشطوي، وهو من جلة المعتزلة، توفي مخنوقاً على يدي ابنه وابنته سنة سبع وتسعين ومائتين (٤٠).

٤- أحمد بن خالد، أبو عبد الله الحروري الرازي: حدث عنه الجصاص في شرح مختصر الطحاوي (٤١) وأحكام القرآن (٤٢) وقال عنه: شيخ من أهل الري، ثقة (٤٣).

قال الخليلي: هو أبو عبد الله أحمد بن خالد بن مصعب الحروري ثقة، وهو آخر من روى عن محمد بن حميد بالري وسمع بنيسابور محمد بن يحيى الذهلي وسمع أبا زرعة وأبا حاتم، وآخر من روى عنه علي بن عمر بن العباس الفقيه وعلي بن محمد المرزبي (٤٤).

٥- أحمد بن محمد بن عبد الرحمن، أبو عمرو الطبري: حكى عنه الجصاص في الفصول في الأصول (٤٥) وشرح الجامع الكبير (٤٦) وهو من كبار فقهاء الأحناف، توفي سنة ٣٤٠هـ (٤٧).

٣٨- انظر: شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: عمر عبدالسلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، ٢٧/٨٦-٨٧.

٣٩- انظر: ترجمته في تاريخ بغداد، ٤/ ٢٩٠ الترجمة: ٢٠٤٥.

٤٠- انظر: أبو الفرج محمد بن إسحاق بابن النديم، الفهرست، تحقيق: إبراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت، ط ٢، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، وابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، تحقيق: دائرة المعارف النظامية، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط ٢، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧١م، ١/ ٢٣٣ الترجمة رقم: ٧٣٣، طبعة الهند.

٤١- شرح مختصر الطحاوي، ١/ لوحة: ١٠٠، ١٠٢ و ٣/ لوحة: ٢٩٩.

٤٢- أحكام القرآن، ٣/ ٥٣، ٥٤.

٤٣- شرح مختصر الطحاوي، ١/ لوحة: ١٠٠، ١٠٢ و ٣/ لوحة: ٢٩٩.

٤٤- انظر: الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي، أبو يعلى القزويني، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ، ٢/ ٦٨٦ الترجمة: ٤٤٨.

٤٥- الفصول في الأصول، ٣/ ٣٦١.

٤٦- أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، شرح الجامع الكبير، مخطوط بمعهد المخطوطات العربية بالقاهرة، ٣/ لوحة: ٣١٤.

٤٧- انظر ترجمته في: الفوائد البهية، ص ٣٥.

- ٦- جعفر بن محمد بن أحمد بن الحكم، أبو محمد الواسطي المؤدب، ويلقب بـ: "شعبة": حدث عنه الجصاص في أحكام القرآن (٤٨)، وثقه الخطيب البغدادي، يروي عن شيخه جعفر بن محمد بن اليان الواسطي، أبو الفضل المؤدب، وتوفي سنة ٣٥٣هـ (٤٩).
- ٧- الحسن بن أحمد بن عبد الغفار، أبو علي النحوي الفارسي: حكى عنه الجصاص في الفصول في الأصول (٥٠) وهو إمام في النحو، وله تصانيف. فيه اعتزال، توفي سنة ٣٧٧هـ، عن عمر يبلغ ٨٩ سنة (٥١).
- ٨- الحسين بن علي، أبو علي النيسابوري: الصائغ، الحافظ الإمام العلامة الثبت، ولد سنة ٢٧٧هـ، وتوفي ٣٤٩هـ عن عمر يبلغ ٧٢ سنة. كان وحيد عصره في الحفظ والإتقان والورع والرحلة (٥٢) حدث عنه الجصاص في شرح مختصر الطحاوي (٥٣).
- ٩- دعلج بن أحمد بن دعلج، أبو محمد السجستاني ثم البغدادي، المحدث، الحجة الفقيه، الإمام، المتوفى ٣٥١هـ. وكان تاجرا كثير التجوال والرحلة، يطلب العلم ويتاجر (٥٤). حدث عنه الجصاص في شرح مختصر الطحاوي (٥٥).
- ١٠- سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، الإمام الحافظ الثقة، محدث الإسلام: صاحب المعاجم الثلاثة، توفي ٣٦٠هـ عن عمر يبلغ مائة عام (٥٦). حدث عنه الجصاص في شرح المختصر (٥٧).

- ٤٨- انظر: أحكام القرآن، ١/٦٠، ٦٥، ١٦٥، ١٨٠، ٢٣١، ١٤٧/٢، ١١٣/٣، ٣٣٤.
- ٤٩- انظر: تاريخ بغداد، ٧/١٩٥، سير أعلام النبلاء، ١٦/٣٠.
- ٥٠- انظر: الفصول، ١/٨٥.
- ٥١- انظر: سير أعلام النبلاء، ١٦/٢٧٩.
- ٥٢- انظر: المصدر السابق، ١٦/٥١، ومعجم البلدان، ٥/٣٨٣ - ٣٨٤.
- ٥٣- انظر: شرح مختصر الطحاوي، ١/لوحه: ٨٧.
- ٥٤- انظر: سير أعلام النبلاء، ١٦/٣٠، وتاريخ بغداد، ٨/٣٨٧، وله مصنفات لم تصلنا، وانتقى البعض من مسند المقلين له وطبع هذا المنتقى بتحقيق عبدالله بن يوسف الجديع، مكتبة دار الأفضى، الكويت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.
- ٥٥- انظر: شرح مختصر الطحاوي، ١/لوحه: ١٧، ٨٥، ١٢٤، وغيرها كثير.
- ٥٦- انظر: سير أعلام النبلاء، ١٦/١١٩.
- ٥٧- انظر: شرح مختصر الطحاوي، ١/لوحه ٣، ٧، ١٢٣.

- ١١ - عبد الباقي بن قانع بن مرزوق، أبو الحسين القاضي البغدادي، الإمام الحافظ البار، الصدوق إن شاء الله (٥٨). وله خصوصية بأبي بكر الجصاص الذي حدث عنه فأكثر في أحكام القرآن (٥٩) وشرح مختصر الطحاوي (٦٠) وغيرهما من كتبه. وله مؤلفات منها: معجم الصحابة تم تحقيقه بجامعة أم القرى.
- ١٢ - عبد الرحمن بن سيبا بن عبد الرحمن، أبو الحسين المجرى: كان ثقة، وكان يسكن بسوقة غالب، وتوفي في جمادى الأولى سنة ٣٥٠هـ (٦١). حدث عنه الجصاص في أحكام القرآن (٦٢) وشرح مختصر الطحاوي (٦٣).
- ١٣ - عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، أبو محمد الأصبهاني، الشيخ الإمام، المحدث الصالح: كان من الثقات العباد، توفي سنة ٣٤٦هـ، وقد قارب المائة (٦٤). حدث عنه الجصاص في أحكام القرآن (٦٥) وشرح مختصر الطحاوي (٦٦).
- ١٤ - عبد الله بن محمد بن إسحاق، أبو القاسم المروزي ثم البغدادي: الشيخ الجليل الثقة، توفي سنة ٣٢٩هـ (٦٧) حدث عنه الجصاص في أحكام القرآن (٦٨).
- ١٥ - عبيد الله بن الحسين، أبو الحسن الكرخي: الشيخ الإمام الزاهد، مفتي العراق و شيخ الحنفية، صاحب التصانيف، من العلماء العباد، ذو تهجد وأوراد. رماه أبو الحسن بن الفرات المتوفى ٣٨٤هـ بالاعتزال، توفي رحمه الله سنة ٣٤٠هـ عن ثمانين سنة. والجصاص أخص تلاميذه (٦٩). حدث عنه
- 
- ٥٨ - كذا قال الإمام المنصف العدل في الجرح والتعديل الذهبي في: السير، ١٥/٥٢٦.
- ٥٩ - انظر: أحكام القرآن، ١/٢٣، ٣٦، ٤٢.
- ٦٠ - انظر: شرح مختصر الطحاوي، ١/لوحة: ٣، ١٠، ٩٩، ١٢٥، ٢٢٥ وغيرها كثير.
- ٦١ - انظر: تاريخ بغداد، ١/٢٩٢، الترجمة: ٥٤٢٥.
- ٦٢ - انظر: أحكام القرآن، ١/٤٩٤، ٤٩٨، ٥٠٥، ٥١٦، ٥١٧ وغيرها.
- ٦٣ - انظر: شرح مختصر الطحاوي، ٢/٢١٦.
- ٦٤ - انظر: سير أعلام النبلاء، ١٥/٥٥٣.
- ٦٥ - انظر: أحكام القرآن، ١/٢٠٢، ٢٣٨.
- ٦٦ - انظر: شرح مختصر الطحاوي، ١/لوحة: ٦٦، ٦٧.
- ٦٧ - انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء، ١٥/٢٨٧.
- ٦٨ - راجع: أحكام القرآن، ١/٩٤، ٥٣٦، ٥٠/٣، ٧٩.
- ٦٩ - انظر ترجمته في: لسان الميزان، ٤/٩٩، سير أعلام النبلاء، ١٥/٤٢٦، والفوائد البهية، ص ١٠٨.

- الخصاص وأكثر من الاستشهاد بأقواله وآرائه الفقهية والأصولية في أحكام القرآن<sup>(٧٠)</sup> وشرح مختصر الطحاوي<sup>(٧١)</sup>، وكتبه الأخرى<sup>(٧٢)</sup>.
- ١٦ - علي بن أحمد بن إسحاق، أبو الحسن البغدادي: الشيخ المحدث الثقة، حدث في سنة ٣٤٠هـ، وتوفي بعد ذلك بمصر<sup>(٧٣)</sup>، حدث عنه الخصاص في شرح مختصر الطحاوي<sup>(٧٤)</sup>.
- ١٧ - علي بن محمد بن أبي الفهم التنوخي الأنطاكي القاضي: العلامة الحنفي له تصانيف. وكان معتزلي العقيدة مناظراً، شاعراً، أديباً ذكياً. توفي سنة ٣٤٢هـ<sup>(٧٥)</sup>. حدث عنه الخصاص في شرح مختصر الطحاوي<sup>(٧٦)</sup>.
- ١٨ - محمد بن أبي حفص: حدث عنه الخصاص في شرح مختصر الطحاوي<sup>(٧٧)</sup>، ولم أفد على ترجمة له في المصادر.
- ١٩ - محمد بن أحمد بن يعقوب بن شيبه، أبو بكر السدوسي، المسند الثقة: سمع كثيراً من جده يعقوب بن شيبه الحافظ، توفي رحمه الله تعالى سنة ٣٣١هـ<sup>(٧٨)</sup>. حدث عنه الخصاص في شرح مختصر الطحاوي<sup>(٧٩)</sup>.
- ٢٠ - محمد بن بكر بن محمد بن داسة، أبو بكر البصري: الشيخ الثقة العالم، المحدث مسند البصرة، توفي سنة ٣٤٦هـ، أحد رواة سنن أبي داود، وعن طريقه يروي الخصاص سنن أبي داود<sup>(٨٠)</sup>. حدث عنه في أحكام القرآن<sup>(٨١)</sup> وشرح مختصر الطحاوي<sup>(٨٢)</sup>.

- ٧٠ - راجع: أحكام القرآن، ١/١٦، ٤٣٣، ٣٤٢/٢.
- ٧١ - راجع: شرح مختصر الطحاوي، ١/ لوحة: ٣، ٩٣، ١٠٠.
- ٧٢ - ولقد أحسن - جزاه الله خيراً - فضيلة شبيخي الدكتور حسين خلف الجبوري، حفظه الله، إذ قام بجمع وترتيب أقوال الكرخي الأصولية، وكتب له ترجمة، ونشره عام ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م.
- ٧٣ - راجع لترجمته: سير أعلام النبلاء، ١٥/٤٧٤.
- ٧٤ - انظر: شرح مختصر الطحاوي، ٣/ لوحة: ١٨٠.
- ٧٥ - انظر: الجواهر المضبية، ٢/٦١١، وسير أعلام النبلاء، ١٥/٤٩٩.
- ٧٦ - انظر: شرح مختصر الطحاوي، ١/ لوحة: ١٥.
- ٧٧ - انظر: المصدر السابق، ١/٣٩.
- ٧٨ - انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء، ١٥/٣١٢.
- ٧٩ - اتفقت مخطوطات شرح مختصر الطحاوي: نسخة جار الله وأحمد الثالث، ونسخة قونية على أن اسمه: أحمد بن محمد. راجع منها نسخة قونية ٣/ لوحة: ٢٢٤، ولعله من سهو الناسخ والصواب ما نقلنا من المصادر.
- ٨٠ - انظر ترجمته موسعة في: سير أعلام النبلاء، ١٥/٥٣٨.
- ٨١ - انظر: أحكام القرآن، ١/١٩٠٩.
- ٨٢ - راجع: شرح مختصر الطحاوي، ١/ لوحة: ٣، ٩٥، ١٢٧، ٢٢٨ وغيرها كثير.

- ٢١- محمد بن جعفر بن أبان: حدث عنه الجصاص في أحكام القرآن<sup>(٨٣)</sup> ولم أهدئ إلى ترجمته.
- ٢٢- محمد بن الحسين بن شيرويه، أبو عبد الله الإسترآبازي: حدث عنه الجصاص في شرح مختصر الطحاوي<sup>(٨٤)</sup> ولم أقف على سنة وفاته<sup>(٨٥)</sup>.
- ٢٣- محمد بن العباس بن مهرويه، أبو بكر الرازي: حدث عنه الجصاص في شرح مختصر الطحاوي<sup>(٨٦)</sup> ولم أهدئ إلى ترجمة له في المصادر.
- ٢٤- محمد بن عبد الواحد، أبو عمر الزاهد، المعروف بـغلام ثعلب: الإمام الأوحى، العلامة اللغوي، المحدث، صاحب التصانيف العظيمة، توفي سنة ٣٤٥هـ<sup>(٨٧)</sup>. وقد أكثر الجصاص النقل عنه في اللغة وأحياناً يعبر عنه بـ: "ثعلب" وهو المراد به في أحكام القرآن<sup>(٨٨)</sup> وشرح مختصر الطحاوي<sup>(٨٩)</sup>، والفصول في الأصول<sup>(٩٠)</sup>.
- ٢٥- محمد بن عمر، أبو بكر الجعابي القاضي: الحافظ البار العلامة، له تصانيف. وهو معتزلي العقيدة وعنده تشيع، توفي سنة ٣٥٥هـ<sup>(٩١)</sup>، حدث عنه الجصاص في شرح المختصر<sup>(٩٢)</sup>، وأحكام القرآن<sup>(٩٣)</sup>.

- 
- ٨٣- انظر منه: ١/١٠، ١١.
- ٨٤- وفيه: محمد الحسن، راجع: ١/ لوحة: ١٤، ١٧.
- ٨٥- انظر: محمد بن عبد الغني أبو بكر البغدادي، تكملة الإكمال، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٠هـ، ١/٢٩٥، وأبو الحسن علي بن أبي الكرم بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير، اللباب، دار صادر، بيروت، ٣/٥٩.
- ٨٦- انظر: شرح مختصر الطحاوي، ١/ لوحة: ١٠١.
- ٨٧- راجع ترجمته في سير أعلام النبلاء، ١٥/٥٠٨.
- ٨٨- انظر منه: ١/٣٦٤، ٥٢٩، ٢/٥٧، ٣/٢٧٦، ٣/١٦٤، ٢٤٥.
- ٨٩- انظر منه: ١/ لوحة: ٥٩، ٧٦.
- ٩٠- انظر: الفصول، ١/٨٥، ٨٦.
- ٩١- انظر: أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، الأنساب، تقديم وتعليق: عبد الله عمر البارودي، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، دار الجنان، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ٣/٢٨٥، والذهبي، سير أعلام النبلاء، ١٦/٨٨.
- ٩٢- انظر منه: ١/٣.
- ٩٣- انظر منه: ٢/٣٤.

- ٢٦- محمد بن يعقوب بن يوسف، أبو العباس الأصم النيسابوري: الإمام المحدث مسند العصر، توفي سنة ٣٤٦هـ (٩٤). حدث عنه الجصاص في شرح مختصر الطحاوي (٩٥) وأحكام القرآن (٩٦).
- ٢٧- مكرم بن أحمد بن محمد، القاضي أبوبكر البغدادي: المحدث الثقة، المتوفى سنة ٣٤٥هـ (٩٧)، حدث عنه الجصاص في أحكام القرآن (٩٨).

٢٨- يوسف بن شعيب، أبو يعقوب المؤذن: حدث عنه الجصاص في أحكام القرآن (٩٩). ولم أقف - بعد البحث في المصادر المتوفرة لدي - على ترجمة له.

المطلب الثاني: من عد في شيوخ الجصاص خطأ:

ونرى أنه يجب - أداءً لحق النصح لطلاب علم الجصاص وتجنباً لهم عن الوقوع في مزالق الشبهات - أن نميز بين مشايخه وبين من عد منهم خطأً لشبهته أو استنباط خاطئ أو سهو من الناسخ وسقم في المخطوط. ونحن نذكرهم كما يلي:

١- إبراهيم الحراني:

عده بعض الباحثين (١٠٠) من شيوخه مستدلاً بما ورد في أحكام القرآن: "وحدثنا إبراهيم الحراني قال: حدثنا مصعب بن عبد الله قال: حدثنا مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال: "قدم رجلان فخطب أحدهما فعجب الناس لذلك، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن من البيان لسحراً" (١٠١).

وهو شيخ لعبد الباقي بن قانع، شيخ الجصاص وليس شيخه، كما يتضح ذلك مما سبق في نفس الصفحة: "حدثنا عبد الباقي قال: حدثنا إبراهيم الحراني قال: حدثنا سليمان بن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد عن محمد بن الزبير قال: "قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو بن الأهتم وقيس بن عاصم، فقال لعمر: خبرني عن الزبرقان فقال: مطاع في نأديه، شديد العارضة، مانع لما وراء

٩٤- راجع ترجمته في سير أعلام النبلاء، ١٥/٤٥٢.

٩٥- انظر منه: ١/ لوحة: ٣، ٤٦، ٦٢، ٢٣٠، ٤/ لوحة: ١٨٣.

٩٦- انظر: أحكام القرآن، ١/ ١٧.

٩٧- انظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء، ١٥/ ١٧٥ وتاريخ بغداد، ٣/ ٢٢١ الترجمة: ٧١٩٠.

٩٨- راجع منه: ١/ ٥٠٤، ٢/ ٣٣، ٣/ ٩٥.

٩٩- راجع منه: ٢/ ٢٧٤ وقت المغرب، فقد روى بسند قول عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس في معنى الشفق.

١٠٠- عجبل جاسم النشمي، الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص، ص ٨١.

١٠١- أحكام القرآن، ١/ ٤٢. والحديث أخرجه البخاري، صحيح البخاري، النكاح، باب الخطبة: ٤٧٤٩.

ظهره، فقال الزبيرقان: هو والله يعلم أي أفضل منه، فقال عمرو: إنه زمر المروءة ضيق العطن أحق الأب  
لثيم الخال يا رسول الله صدقت فيهما، أرضاني فقلت أحسن ما علمت، وأسخطني فقلت أسوأ ما علمت  
فقال عليه السلام: إن من البيان لسحراً<sup>(١٠٢)</sup>. وذلك لسقوط اسم "عبد الباقي بن قانع" من طبعة  
أحكام القرآن وهي كثيرة الأخطاء و السقطات بلا شك. والله أعلم.

٢- أبو إسحاق:

قال الجصاص: "وحدثنا أبو إسحاق عن عمرو بن ميمون قال: شهدت عمر بن الخطاب حين  
طُعنَ وقد أتى بالنبيذ فشربه، قال: عجبنا من قول أبي بكر ليحيى: "أسكت يا صبي" (١٠٣). وعمرو بن  
ميمون الأودي، أبو يحيى الكوفي الذي روى عنه أبو إسحاق مخضرم، توفي سنة ٨٤هـ (١٠٤). ويستبعد أن  
يكون بين الجصاص وبينه واسطة واحدة. فإذا أبو إسحاق هذا ليس شيخاً للجصاص، وإنما مرجع  
الضمير: أبو بكر بن عياش" فهو الذي يقول: وحدثنا أبو إسحاق عن عمرو بن ميمون. والله أعلم.

٣- أبو داود:

قال الجصاص: "وهو ما حدثنا أبو داود قال: حدثنا أحمد بن محمد بن ثابت المروزي قال: حدثنا  
عبد الرزاق قال: حدثنا معمر عن الزهري عن حرام بن محيصة عن أبيه: "أن ناقة للبراء بن عازب دخلت  
حائط رجل فأفسدته، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل الأموال حفظها بالنهار وعلى أهل  
المواشي حفظها بالليل" (١٠٥). ولما أن الجصاص لم يلق ولم يسمع أبا داود السجستاني، وإنما روى السنن  
وسمعه عن أبي بكر، محمد بن بكر بن داسة البصري، فلا بد أن يكون علم سقط في الطبعة أو النسخ.

٤- جعفر بن محمد بن البيان:

ورد في أحكام القرآن: وحدثنا جعفر بن محمد بن البيان قال: حدثنا عبد الله بن صالح، عن  
معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قال: "أول ما نسخ من القرآن شأن القبلة، وذلك  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة أمره الله تعالى أن يستقبل بيت المقدس، وفرحت اليهود  
بذلك، فاستقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعة عشر شهراً. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

١٠٢- المصدر السابق، ١/ ٤٢.

١٠٣- المصدر السابق، ٢/ ١٨٥.

١٠٤- انظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، دمشق، سوريا، ١٤٠٦هـ/

١٩٨٦م، ص ٤٢٧، ت: ٥١٢٢.

١٠٥- أحكام القرآن، ٣/ ٢٢٣.

يجب قبله أبيه إبراهيم عليه السلام ويدعو الله تعالى وينظر إلى السماء، فأنزل الله: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ الآية" (١٠٦). وظن بعض من ترجم للجصاص أنه من شيوخه. والصحيح أنه سقط من السند جعفر بن محمد بن أحمد الواسطي يروي عن ابن البيان.

#### ٥- الحاكم النيسابوري:

هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدون، أبو عبدالله "ابن البيع" صاحب المستدرک علی الصحیحین، عده بعض الباحثین (١٠٧) من شيوخه بدون ذكر أي دليل على ذلك، إلا أن يستنبط ذلك من اجتماعهما في رحلتها من بغداد إلى نيسابور كما سبق ذكره، وأن الحاكم النيسابوري كان يذاكر بأبكر الجعابي (١٠٨) وهو شيخ الجصاص. ومجرد الاجتماع في الرحلة ليس بكاف لعهده من ضمن شيوخه بل عكسه يمتثل، إذ إن الحاكم النيسابوري أصغر سنا من المؤلف الجصاص بستة عشر عاما، والأصغر سنا يتلمذ عادة على الأكبر. أما المذاكرة فذلك طريق من طرق التعلم والحفظ والإتقان. وكان الحاكم يذاكر الدارقطني (١٠٩) الذي هو مشارك الجصاص في عدة من مشايخه.

#### ٦- شعبة:

قال الجصاص: وأما إذا كانت ليلة مقمرة أو ليلة غيم أو في موضع لا يشاهد مطلع الفجر، فإنه مأمور بالاحتياط للصوم، إذ لا سبيل له إلى العلم بحال الطلوع، فالواجب عليه الإمساك استبراء لدينه، لما حدثنا شعبة قال: حدثنا يزيد بن أبي مريم السلولي قال: سمعت أبا الجوزاء السعدي قال: قلت للحسن بن علي: ما تذكر من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: كان يقول: "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة والكذب ريبة" (١١٠). وشعبة لقب لأحد مشايخ الجصاص، وهو أبو محمد، محمد بن جعفر الواسطي، وليس علما لشخص (١١١).

١٠٦- المصدر السابق، ١/ ٨٥.

١٠٧- النشبي في الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص، ص ٨٨-٨٩، والزميل الأخ محمد عبيدالله خان تبعه في ذلك في تحقيقه للجزء الثالث من شرح مختصر الطحاوي للجصاص، راجع: القسم الدراسي من رسالته.

١٠٨- انظر لذلك: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تذكرة الحفاظ، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ٣/ ١٠٤٠، ١٠٤٣.

١٠٩- انظر: المصدر السابق نفسه.

١١٠- انظر: أحكام القرآن، ١/ ٢٧١.

١١١- انظر: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ميزان الاعتدال، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، ط ١، ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م، ٤/ ٤٢١ الترجمة: ٧٣٢٢.

٧- عبد الباقي بن نافع:

جاء في بعض طبقات أحكام القرآن<sup>(١١٢)</sup> وبعض نسخ شرح مختصر الطحاوي<sup>(١١٣)</sup> "حدثنا عبد الباقي بن نافع قال: حدثنا الحسين بن إسحاق التستري قال: حدثنا أحمد بن عمر قال: حدثنا ابن وهب عن ابن لهيعة عن عبيد بن أبي حكيم الأزدي عن الحصين بن حرملة المهري عن أبي المصباح قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الخليل معقود في نواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة وأصحابها معانون، قلدوها ولا تقلدوها الأوتار" وهو تصحيف، إذ ليس أحد من مشايخه - فيما اطّلت عليه - من يسمي عبد الباقي بن نافع، وإنما هو عبد الباقي بن قانع، والله أعلم.

٨- عبد الله بن الحسن / الحسين:

ورد في أحكام القرآن قال الجصاص: "فما نص الله تعالى عليه في هذه الآية هو فرض الوضوء على ما بيّناه، وفيه أشياء مسنونة سنّها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو ما حدثنا عبد الله بن الحسن قال: حدثنا أبو مسلم قال: حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا زائدة قال: حدثنا خالد بن علقمة عن عبد الخير قال: "دخل عليّ الرحبة بعدما صلى الفجر، فجلس في الرحبة ثم قال لغلامه: ايتني بطهور فأثاء الغلام بإناء وطست. قال عبد الخير: ونحن جلوس ننظر إليه فأخذ بيده اليمنى" إلخ<sup>(١١٤)</sup>. وجاء فيه أيضاً: وحدثنا عبد الله بن الحسين الكرخي قال: حدثنا أبو عون الفرضي قال: "حدثنا أحمد بن منصور الرمادي قال: حدثنا نعيم بن حماد قال: كنا عند يحيى بن سعيد القطان بالكوفة وهو يحدثنا في تحريم النبيذ، فجاء أبو بكر بن عياش حتى وقف عليه، فقال أبو بكر: اسكت يا صبي، حدثنا الأعمش بن إبراهيم عن علقمة قال: شربنا عند عبد الله بن مسعود نبيذاً صلباً آخره يسكر"<sup>(١١٥)</sup>. وهو بائن أنه تصحيف وغلط من الناسخ أو الطابع، وصحته عبيد الله بن الحسين الكرخي، وهو شيخ الجصاص.

٩- عبد الله بن عبد ربه البغلاني:

قال الجصاص في أحكام القرآن: "وحدثنا عبد الله بن عبد ربه البغلاني قال: حدثنا عيسى بن أحمد العسقلاني قال: حدثنا بقية عن سليمان بن أرقم عن الحسن عن أبي هريرة قال: "قال رجل:

١١٢- انظر: أحكام القرآن، ٦٨/٣، طبعة مصر المصورة عن طبعة الآستانة في ٣ أجزاء، وكذلك ٢٥٣/٤، طبعة دار

إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ، بتحقيق: محمد الصادق قمحاوي، في ٥ أجزاء.

١١٣- انظر: شرح مختصر الطحاوي، كتاب، باب، نسخة "د" فقط.

١١٤- أحكام القرآن، ٣٥٢/٢، ٤٦٤.

١١٥- المصدر السابق، ٤٦٤/٢ باب تحريم الخمر.

يا رسول الله عليّ أيام من رمضان أفأفرق بينه؟ قال: نعم أرأيت لو كان عليك دين ففضيته متفرقا أكان يجزيك؟ قال: نعم قال: فإن الله أحق بالتجاوز والعفو" (١١٦). والذي يبدو - والله أعلم - أنه سقط اسم شيخ الجصاص من السند لأنه ذكر نفس الحديث بنفس السند في شرح المختصر عن شيخه عبد الباقي بن قانع، قال: حدثنا عبد الله بن عبد ربه البغلاني. فهو شيخ شيخه، وليس شيخه.

١٠ - محمد بن زكريا:

جاء في بعض نسخ شرح المختصر له: "حدثنا محمد بن زكريا قال: حدثنا أبو داود" (١١٧) ثم ذكر حديثنا من سنن أبي داود. ومعلوم أن محمد بن زكريا ليس من شيوخ الجصاص في سنن أبي داود بل هو أبو بكر محمد بن بكر بن داسة البصري الذي يكثر النقل منه. وقد يكون من شيوخ عبد الباقي بن قانع.

١١ - نوح بن أبي جلال:

عده بعض الباحثين (١١٨) ضمن شيوخه مستدلا بها ورد في أحكام القرآن وذكر أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر عن نوح بن أبي جلال عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي عليه الصلاة والسلام قال: "إذا قرأتم ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فاقرأوا ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ فإنها إحدى آياتها".

قال أبو بكر: ثم لقيت نوحا فحدثني به عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مثله، ولم يرفعه. ومثل هذا الاختلاف في السند والرفع يدل على أنه غير مضبوط في الأصل، فلم يثبت به توقيف عن النبي عليه السلام ومع ذلك فجائز أن يكون قوله: "فإنها إحدى آياتها" من قول أبي هريرة لأن الراوي قد يدرج كلامه في الحديث من غير فصل بينهما لعلم السامع الذي حضره بمعناه، وقد وجد مثل ذلك كثيرا في الأخبار، فغير جائز فيما كان هذا وصفه أن يعزى إلى النبي صلى الله عليه وسلم بالاحتال، وجائز أن يكون أبو هريرة قال ذلك من جهة أنه سمع النبي عليه السلام يجهر بها، وظنها من السورة، لأن أبا هريرة قد روى الجهر عن النبي صلى الله عليه وسلم (١١٩). والمراد من أبي بكر هذا هو

١١٦ - المصدر السابق، ١/ ٢١٠.

١١٧ - انظر: شرح مختصر الطحاوي، ٦/ ٣ نسخة أحمد الثالث.

١١٨ - عجيل الشمي في الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص، ص ٨٥.

١١٩ - أحكام القرآن، ١/ ١١.

أبو بكر الحنفي عن عبد الحميد بن جعفر، كما سبق في سياق العبارة عند الجصاص وليس المراد به الجصاص، كما توهم.

١٢- يحيى بن عبد الباقي المعزي:

ترجم له بعض الباحثين<sup>(١٢٠)</sup> بين شيوخ الجصاص وعده منهم، مستدلاً ومحيلاً على ما جاء في بعض نسخ شرح المختصر للجصاص: "حدثنا يحيى بن عبد الباقي المعزي"<sup>(١٢١)</sup>. والصحيح أن يحيى هذا شيخ لعبد الباقي بن قانع، كما ورد ذلك في شرح المختصر<sup>(١٢٢)</sup>.

هذا ما أحببت أن أنبه عليه مما تيسر لي جمعه من مشايخه ومن عدّ ضمنهم لشبهة وقع فيها بعض الباحثين أو يمكن أن يقع فيها قراء كتب الجصاص عند مراجعة مؤلفاته وكتبه المطبوعة والمخطوطة.

المبحث الرابع: تدريسه:

ذكرنا أن الجصاص دخل بغداد ثلاث مرات: مرتين وهو طالب والمرة الأخيرة - بالإضافة إلى كونه طالباً للعلم - هو شيخ و عالم دخل يخلف شيخه أبا الحسن الكرخي تلبية لرغبات كثير من طلاب العلم وزملائه وأصحابه، ولا يستبعد أن يكونوا قد وجهوا إليه دعوة بعد شيخه أبي الحسن الكرخي وعله أبي علي الشاشي الذي جلس للتدريس بعد الكرخي إلى أن جاء الجصاص فحل محله وجعل من مسجد أبي الحسن الكرخي مقراً للتدريس، وكان الموضع متماسكا. ثم انتقل إلى سوقة غالب ودرس في درب المقير إلى سنة ٣٥٩هـ. ثم انتقل في سنة ٣٦٠هـ إلى درب عبدة ودرس في مسجد درب عبدة. وكان يدرس في مسجد درب عبدة أولاً أبو سعيد البرذعي. وفيه تفقه أبو الحسن الكرخي. ودرس فيه أبو عمرو الطبري، وأبو محمد سهل بن إبراهيم القاضي، وبعدهما أبو علي الشاشي، ثم الشيخ أبو بكر الجصاص الرازي، ثم تولى التدريس فيه الشيخ أبو بكر الخوارزمي<sup>(١٢٣)</sup>.

وهكذا لقد تنوعت واستمرت أنشطة الجصاص العلمية في بغداد من:

- تدريس في مساجدها المختلفة.
- وإفتاء كما سيظهر من فتاويه التي أجاب فيها على الأسئلة الواردة إليه.

١٢٠- عجيل النشمي في كتابه الإمام أحمد بن علي الرازي الجصاص، ص ٨٥.

١٢١- شرح المختصر للجصاص نسخة جار الله برقم: ٧١٧ الورقة: ٣ (كما أحال النشمي ولم أطلع عليه).

١٢٢- انظر: شرح مختصر الطحاوي، ٣/ لوحة: ٧ نسخة قونية، وعنده: يحيى بن عبد الباقي المقرئ.

١٢٣- انظر: أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص ١٦٧.

- وتأليف لمصنفات في التفسير والحديث والفقه كما سيأتي ذكره.
- واتصال بالحكام ينصحهم ويحضهم على الخير والصلاح، إلى أن قضى أجله.

المبحث الخامس: تلاميذه:

- تتلمذ على الجصاص فقهاء بغداد وانتهت رحلة المتفقهة إليه من الآفاق (١٢٤). وفيما يلي أسماء من عثرت عليهم ممن أخذ وتلقى عنه:
- ١- أحمد بن عمرو، أبو نصر القاضي البخاري، حضر مجالس الجصاص التدريسية فسأله وأجاب عنه الجصاص (١٢٥) ويعرف بالعراقي. كان على قضاء سمرقند مدة، وتوفي ببخارى سنة ٣٩٦هـ (١٢٧) (١٢٧).
  - ٢- الحسين بن محمد بن خلف، وهو والد أبي يعلى الفراء الفقيه الحنبلي المشهور، تفقه على الجصاص في مذهب أبي حنيفة حتى برع فيه وناظر وتكلم، توفي سنة ٣٩٠هـ (١٢٨).
  - ٣- محمد بن أحمد بن أحمد، أبو الحسين الدلال الزعفراني، الفقيه الصالح، الثقة، تفقه على أبي بكر الرازي وتوفي سنة ٣٩٣هـ (١٢٩).
  - ٤- محمد بن أحمد بن الطيب الكماري الواسطي، الفقيه العدل، تفقه على أبي بكر الرازي، وتوفي سنة ٤١٧هـ (١٣٠).
  - ٥- محمد بن أحمد بن محمود، أبو جعفر النسفي القاضي، من أعيان الفقهاء الأحناف صاحب التعليقة في الخلاف. كان جيد النظر، نظيف العلم، توفي سنة ٤١٤هـ (١٣١).

- 
- ١٢٤- انظر: تاريخ بغداد، ٤/٣١٤، الجواهر المضية، ١/٢٢٢، والبداية النهاية، ١١/٣١٧.
  - ١٢٥- انظر: الجصاص، شرح أدب القضاء، ص ٥٢٣.
  - ١٢٦- انظر: الجواهر المضية، ١/٢٢٩، والفوائد البهية، ص ٢٩.
  - ١٢٧- انظر ترجمته في: الجواهر المضية، ١/٢٩٦-٢٩٧.
  - ١٢٨- انظر ترجمته في: الطبقات السنوية برقم: ٧٨٢، والجواهر المضية، ١/١٢٨-١٢٩.
  - ١٢٩- انظر ترجمته في: الجواهر المضية، ٣/١٧.
  - ١٣٠- انظر: المصدر السابق، ٣/٣٦.
  - ١٣١- راجع: المصدر السابق، ٣/٦٧.

٧- محمد بن عمرو، أبو جعفر الأستروشنى، أحد قضاة بخارى وسمرقند، وكان إماماً فاضلاً عالماً، مات وهو على القضاء بسمرقند سنة ٤٠٤هـ (١٣٢).

٨- محمد بن موسى بن محمد، أبو بكر الخوارزمي، ما شاهد الناس مثله في حسن الفتوى والتدريس، وعد من المجددين على رأس المائة الرابعة. كان من خواص الإمام الجصاص، دعي إلى ولاية الحكم مراراً فامتنع منه، وكان معظماً في النفوس، لا يقبل لأحد من الناس برا ولا صلة ولا هدية، وهو الذي صلى على الجصاص وأخذه بيده، توفي سنة ٤٠٣هـ، ودفن بمنزله بدراب عبدة، وكان حسن الاعتقاد (١٣٣).

٩- محمد بن يحيى بن مهدي، أبو عبدالله الجرجاني، الفقيه، تفقه على أبي بكر الرازي الجصاص، وتفقه عليه أبو الحسين القدوري، أصيب بالفالج في آخر عمره، وكان أحد الأعلام، توفي سنة ٣٩٨هـ (١٣٤). وغيرهم كثير ممن لم يرد ذكرهم في كتب التراجم.

المبحث السادس: أخلاقه وصفاته:

أجمع مترجمو الجصاص على أنه كان يتصف بالزهد والورع والتقوى بما يزيد حاله على حال الرهبان في كثرة التقشف والعبادة (١٣٥). ونحن نبين أخلاقه في مطالب ثلاثة كالتالي:

المطلب الأول: زهده وورعه:

ومما ذكر عن زهده وورعه وابتعاده عن أماكن الافتتان لأجل التقوى ما رواه الصيمري، قال: حدثني أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد الطبري، قال: حدثني أبو بكر محمد بن صالح الأبهري قال: "خاطبني المطيع على قضاء القضاة، وكان السفير في ذلك أبو الحسن بن أبي عمرو الشمراني، فأبيت عليه وأشرت بأبي بكر أحمد بن علي الرازي، فأحضر للخطاب على ذلك وسألني أبو الحسن بن أبي عمرو معونته عليه، فخطب فامتنع، وخلوت به ورفقت، فقال لي: تشير علي بذلك؟ فقلت: لا أرى لك ذلك" ثم قمنا إلى بين يدي أبي الحسن بن أبي عمرو، وأعاد خطابه، وعدت إلى معونته، فقال لي: أليس قد شاورتك فأشرت

١٣٢- راجع: المصدر السابق، ٣/ ٢٩٤.

١٣٣- انظر ترجمته في: المصدر السابق، ٣/ ٣٧٤-٣٧٥.

١٣٤- انظر ترجمته في: المصدر السابق، ٣/ ٣٩٧-٣٩٨.

١٣٥- انظر: سير أعلام النبلاء، ١٦/ ٣٤١، ويوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي أبو المحاسن جمال الدين، النجوم الزاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، ٤/ ١٣٨.

علي أن لا أفعل، فوجم أبو الحسن بن أبي عمرو من ذلك، وقال: تشير علينا بإنسان، ثم تشير عليه أن لا يفعل؟ قلت: نعم: إمامي في ذلك مالك بن أنس أشار على أهل المدينة أن يقدموا نافعاً القارئ في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشار على نافع أن لا يفعل، فقيل له في ذلك، فقال: أشرت عليكم بنافع لأنني لا أعرف مثله، وأشرت عليه أن لا يفعل لأنه يحصل له أعداء و حساد، فكذلك أنا أشرت عليكم به لأنني لا أعرف مثله، وأشرت عليه أن لا يفعل لأنه أسلم لدينه" (١٣٦).

وهكذا كان السلف الصالح لهذه الأمة يجتهد حكامهم - حتى ولو كانوا ظلمة فاسقين - في إسناد الولايات، وخاصة ولاية القضاء إلى من يصلح لها بدون محاباة لأحد. ويستبطن أحدهم لأخيه النصح، يشير المستشار على من يستشير به بما يراه خيراً له بالنظر إلى جميع جوانب الأمر، وسلامة دين المرء مقدم على المصالح الأخرى. ولقد خوطب الإمام الجصاص لتولي قضاء القضاة مرة أخرى فامتنع أيضاً (١٣٧). فلعله كان يرى أن تقلد المنصب والولاية لأحد من الأمراء الظلمة والفساق معونة له على ظلمه، أو كان يرى أن القضاء وأعماله تشغله عن العلم والتدريس والتأليف، أو يخاف من التقصير في القيام بمسؤولياته.

**المطلب الثاني: اتصاله بالحكام لحضهم على الجهاد ونصرة الدين:**

قال الإمام ابن كثير في البداية والنهاية: "ثم دخلت سنة ثنتين وستين وثلاثمائة وما وقع فيها من أحداث: وفيها اجتمع الفقيه أبو بكر الرازي الحنفي وأبو الحسن علي بن عيسى الرماني وابن الدقاق الحنبلي بعز الدولة بختيار بن معز الدولة بن بويه، وحرّضوه على غزو الروم، فبعث جيشاً لقتالهم، فأظفره الله بهم، وقتلوا منهم خلقاً كثيراً، وبعثوا برؤوسهم إلى بغداد فسكنت أنفس الناس، والله الحمد والمئة" (١٣٨). وهكذا شأن العلماء الربانيين، لا يعتزلون شؤون الأمة الإسلامية، يتحرقون لسوء أحوالها ويتصرفون بحكمة، ويرشدون الحكام والولاة إلى ما فيه خير المسلمين وصلاح الأمة.

**المطلب الثالث: أدبه مع أهل العلم والفضل وتواضعه:**

قال الجصاص في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ﴾ (١٣٩): "وهذه الآيات، وإن كانت نازلة في تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم وإيجاب الفرق بينه وبين الأمة فيه،

١٣٦ - أخبار أبي حنيفة وأصحابه، ص ١٦٦-١٦٧.

١٣٧ - المصدر السابق نفسه.

١٣٨ - البداية والنهاية، ١١ / ٢٧٣.

١٣٩ - سورة الحجرات، الآية: ٢.

فإنه تأديب لنا فيمن يلزمنا تعظيمه من والد وعالم وناسك وقائم بأمر الدين وذو سن وصلاح ونحو ذلك، إذ تعظيمه بهذا الضرب من التعظيم في ترك رفع الصوت عليه وترك الجهر عليه والتمييز بينه وبين غيره ممن ليس في مثل حاله. وفي النهي عن ندائه من وراء الباب والمخاطبة له بلفظ الأمر، لأن الله قد ذم هؤلاء القوم بندايتهم إياه من وراء الحجرة وبمخاطبته بلفظ الأمر في قولهم: "إلينا" (١٤٠).

كان الجصاص رحمه الله تعالى يتحلى بأخلاق فاضلة وصفات حميدة، نص عليها مترجموه، وكان يتمثل بها في تعامله مع أهل العلم، فكان يتأدب ويتواضع معهم. ومن صور ذلك ما ذكره القاضي أبو الحسين محمد بن أبي يعلى الفراء الحنبلي - وكان جده أبو عبدالله الحسين بن محمد من تلامذة الجصاص كما سبق - قائلاً: "وكان جدي أبو عبدالله قد درس على أبي بكر الرازي مذهب أبي حنيفة، وغير خاف محل أبي بكر الرازي، وأن المطيع لله و معز الدولة خاطباه ليلي قضاء القضاة فامتنع، وكان محل جدي أبي عبدالله منه أنه مرض مائة يوم فعاده أبو بكر الرازي خمسين يوماً، يعبر إليه من الجانب الغربي بالكرخ، من درب عبدة إلى باب الطاق من الجانب الشرقي، فلما عوفي وحضر عنده في مجلسه قال له أبو بكر الرازي: يا أبا عبد الله! مرضت مائة يوم، فعديناك خمسين يوماً وذاك قليل في حقلك" (١٤١).

#### المبحث السابع: مكانته العلمية وثناء أهل العلم عليه:

إن مكانة العالم يعرف ويقاس بإنتاجه العلمي بنوعيه: تلاميذه ومؤلفاته، وإن طلاب الشيخ ومن تفقه عليه وتخرج على يديه هو الشاهد الحق على درجته في العلم والخلق - وقد ذكرنا فيما سبق نبذة يسيرة عن طلاب الجصاص وتلاميذه - وسوف يأتي الكلام عن مؤلفاته، وهنا نذكر ما عثرنا عليه من ثناء العلماء عليه، فمن ذلك:

- قال الإمام أبو بكر الأبهري المالكي رحمه الله، المتوفى ٣٧٥هـ، حين أشار على الخليفة في إسناد قضاء القضاة إليه: "أشرت عليكم به لأنني لا أعرف مثله" (١٤٢). وهذا الوصف له على لسان عالم معاصر له يدل على علو شأنه و رفعة منزلته، كما يدل على طهارة هذه النفوس، إذ قلما يعرف الفضل لشخص ويوح به قرينه وعصره.

١٤٠ - أحكام القرآن، ٣/٣٩٧-٣٩٨.

١٤١ - أبو الحسين ابن أبي يعلى محمد بن محمد، طبقات الحنابلة، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ١٩٤ / ٢.

١٤٢ - أخبار أبي حنيفة، ص ١٦٧.

- وقال الخطيب البغدادي رحمه الله، المتوفى ٤٦٣ هـ: "أبو بكر الرازي، الفقيه، إمام أصحاب الرأي في وقته، ودرس الفقه على أبي الحسن الكرخي ولم يزل حتى انتهت إليه الرئاسة ورحل إليه المتفقهة" (١٤٣).
- وقال الإمام ابن الصلاح رحمه الله: "كان أبو بكر الرازي من أئمة المحققين" (١٤٤).
- وقال عنه الإمام الذهبي رحمه الله، المتوفى ٧٤٨ هـ: "الإمام العلامة المفتي المجتهد، عالم العراق... وكان صاحب حديث ورحلة، وصنّف وجمع، وتخرّج به الأصحاب ببغداد، وإليه المنتهى في معرفة المذهب... وكان مع براعته في العلم ذا زهد وتعبّد" (١٤٥).
- وعده الذهبي في الحفاظ، فترجم له في تذكرة الحفاظ (١٤٦).
- وقال العلامة أمير كاتب الإتقاني رحمه الله، المتوفى ٧٥٨ هـ: "الشيخ أبو بكر الجصاص من كبار علمائنا العراقيين، وهو بالمرتبة الأعلى والدرجة القصوى في العلم والورع، صاحب التصانيف في الأصول والفروع وغير ذلك" (١٤٧).
- وخط بيده في آخر نسخة شرح المختصر للجصاص، الذي اقتناها: "الشيخ الذي لا يشق غباره في علوم الإسلام".

ألا إن من أنشأه تحرير عالم فقد جاء في التبيان أقصى المراتب  
أبو بكر الرازي هو إمامنا إمام الهدى، شيخ التقى ذو المناقب

- وقال عنه الإمام القرشي رحمه الله، المتوفى ٧٧٥ هـ: "الإمام كبير الشأن" (١٤٨).
- وقال العلامة الشهاب المرجاني رحمه الله تعالى، المتوفى ١٣٠٦ هـ، بعد أن ساق كلام ابن كمال باشا في عد الجصاص من طبقة أصحاب التخريج، وهو الطبقة الرابعة حسب تقسيمه: "وهو ظلم عظيم في حقه وتنزيل له عن رفيع محله وغض منه، وجهل بين بجلالة شأنه في العلم، وباعه المعتد في الفقه وكعبه

١٤٣- تاريخ بغداد، ٤/٣١٤.

١٤٤- عثمان بن عبد الرحمن أبو عمرو تقي الدين المعروف بابن الصلاح، فتاوى ابن الصلاح، تحقيق: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٧ هـ، ص ٣٣ (في الجزء الرابع من مجموعة الرسائل المنيرية).

١٤٥- سير أعلام النبلاء، ١٦/٣٤٠.

١٤٦- انظر منه: ٣/٩٥٩.

١٤٧- الشيخ الإمام قوام الدين أمير كاتب بن أمير عمر الاتقاني الحنفي، غاية البيان، مخطوط، ٢/ لوحة: ٤٥ ب.

١٤٨- الجواهر المضئية، ١/٢٢٠.

العالي في الأصول، ورسوخ قدمه وشدة وطأته وقوة بطشه في معارك النظر والاستدلال، ومن تتبع تصانيفه والأقوال المنقولة عنه علم أن الذين عددهم ابن كمال باشا من المجتهدين من شمس الأئمة ومن بعده، كلهم عيال لأبي بكر الرازي" (١٤٩).

- وقال عنه العلامة الكوثري رحمه الله، المتوفى ١٣٧١هـ: "الحافظ الإمام، أبو بكر الجصاص، كان إماماً في الأصول والفقه والحديث، كان جيد الاستحضار لأحاديث أبي داود وابن أبي شيبة وعبد الرزاق والطيالسي، يسوق بسنده ما شاء منها في أيّ موضع شاء، وكتابه الفصول في الأصول وشروحه على مختصر الطحاوي، والجامع الكبير، وكتابه في أحكام القرآن مما يقضي له بالبراعة التي لا تلحق، وقوة معرفته بالرجال تظهر من كلامه في أدلة الخلاف" (١٥٠).

- وقال أيضاً: "وهو ممن له قدم راسخة في الاجتهاد حقاً، ويد بيضاء في معرفة الحديث ورجاله صدقا، وأحاديث أبي داود التي تعد كافية للمجتهد، كانت على طرف لسانه، على توسعه في رواية باقي الأحاديث، كما تشهد له كتبه بذلك وكتابه في الأصول لا نظير له في كتب الأقدمين فضلا عن كتب المتأخرين، فمن حاول أن يناطحه فليشفق على رأسه" (١٥١). وبعد أن سقنا ثناء العلماء عليه نستطيع أن نقول بأنه: "الإمام المجتهد" (١٥٢) كما شهد به أهل العلم والفضل.

#### المبحث الثامن: آراؤه العقدية:

كتب الإمام الجصاص رحمه الله مقدمة لتفسيره أحكام القرآن فقال فيها: "قد قدمنا في صدر هذا الكتاب مقدمة تشتمل على ذكر جمل مما لا يسع جهله من أصول التوحيد، وتوطئة لما يحتاج إليه من معرفة طرق استنباط معاني القرآن واستخراج دلائله وأحكام ألفاظه، وما تتصرف عليه أنحاء كلام العرب والأسماء اللغوية والعبارات الشرعية، إذ كان أولى العلوم بالتقديم معرفة توحيد الله وتنزيهه عن شبه خلقه وعمّا نحله المفترون من ظلم عبيده، والآن حتى انتهى بنا القول إلى ذكر أحكام القرآن ودلائله" (١٥٣).

- 
- ١٤٩ - الشيخ هارون شهاب الدين بن بهاء الدين القازاني، ناظورة الحق، طبعة قازان، ١٢٨٧هـ / ١٨٧٠م، ص ٦١.
- ١٥٠ - عبد الله بن يوسف أبو محمد الحنفي الزيلعي، مقدمة نصب الراية، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، ١٣٥٧هـ، ص ٤٤.
- ١٥١ - محمد زاهد الكوثري، حسن التقاضي في سيرة الإمام أبي يوسف القاضي، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ص ٩١.
- ١٥٢ - هذا وصف الذهبي له في سير أعلام النبلاء، ١٦ / ٣٤٠، ومحمد زاهد الكوثري في بلوغ الأماني، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ص ٦٣.
- ١٥٣ - أحكام القرآن، ٣ / ١.

وله كتاب خاص بأسماء الله وصفاته، ولو تم العثور عليه لكان دليلاً واضحاً وبرهاناً قاطعاً على صفاء عقيدته وحسن معتقده. ومع غياب المقدمة وفقدان شرح أسماء الله الحسنى لا بأس بأن نستعين ببعض نصوص له في كتبه الموجودة - المطبوعة منها والمخطوطة - لمعرفة آرائه في مسائل العقيدة.

ونحن نبين ذلك بشيء من التفصيل في مطالب ثلاثة كالتالي:

**المطلب الأول:** ما نص عليه موافقاً لجمهور أهل السنة والجماعة:

فمن المسائل التي وافق اجتهاده فيها اجتهاد جمهور أهل السنة والجماعة ترتيب الخلفاء الراشدين وعصمة الأنبياء و جواز الجهاد مع كل أمير ولو كان فاسقاً.

١ - ترتيبه للخلفاء الراشدين:

قال الجصاص في تفسير قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْ بَرِّتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوِّيرٍ مُجِيهِمْ وَيُجِيبُهُمْ﴾ (١٥٤): "في الآية دلالة على صحة إمامة أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم وذلك لأن الذين ارتدوا من العرب بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم إنما قاتلهم أبو بكر وهؤلاء الصحابة، وقد أخبر الله أنه يجهم ويحبونه وأنهم يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم، ومعلوم أن من كانت هذه صفته فهو ولي الله. ولم يقاتل المرتدين بعد النبي صلى الله عليه وسلم غير هؤلاء المذكورين وأتباعهم، ولا يتهمياً لأحد أن يجعل الآية في غير المرتدين بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم من العرب ولا في غير هؤلاء الأئمة، لأن الله تعالى لم يأت بقوم يقاتلون المرتدين المذكورين في الآية غير هؤلاء الذين قاتلوا مع أبي بكر.

ونظير ذلك أيضاً في دلالاته على صحة إمامة أبي بكر قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُحَلِّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتَدْعُونَ إِلَيَّ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ يُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمْ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا﴾ لأنه كان الداعي لهم إلى قتال أهل الردة، وأخبر تعالى بوجوب طاعته عليهم بقوله: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ (١٥٥). فهو رحمه الله تعالى يرتب الخلفاء الأربعة الراشدين رضي الله عنهم كما قال جمهور أهل السنة والجماعة، وسواد الأمة الإسلامية.

١٥٤ - سورة المائدة، الآية: ٥٤.

١٥٥ - أحكام القرآن، ٢/ ٤٤٥.

٢- إثباته العصمة للأنبياء وتنزيهه إياهم عن المعاصي:

قال الجصاص عند تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَبِيَّةً وَلِي نَبِيَّةٌ وَاحِدَةٌ﴾ (١٥٦): "وما روي في أخبار القصاص من أنه نظر إلى المرأة فرأها متجردة فهويها وقدم زوجها للقتل، فإنه وجه لا يجوز على الأنبياء، لأن الأنبياء لا يأتون المعاصي مع العلم بأنها معاص، إذ لا يدرون لعلها كبيرة تقطعهم عن ولاية الله تعالى" (١٥٧).

٣- القول بجواز الجهاد وإن كان أمير الجيش فاسقاً:

قال الجصاص رحمه الله عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾ (١٥٨): "فإن قيل: هل يجوز الجهاد مع الفساق؟ قيل له: إن كل أحد من المجاهدين فإنه يقوم بفرض نفسه، فجائز له أن يجاهد الكفار، وإن كان أمير الجيش وجنوده فاسقاً، وقد كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يغزون بعد الخلفاء الأربعة مع الأمراء الفساق، وغزا أبو أيوب الأنصاري مع يزيد اللعين، وقد ذكرنا حديث أبي أيوب أنه لم يتخلف عن غزاة للمسلمين إلا عاماً واحداً فإنه استعمل على الجيش رجل شاب ثم قال بعد ذلك: وما علي من استعمل علي؟ فكان يقول: قال الله تعالى: ﴿أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ فلا أجدي إلا خفيفاً أو ثقيلاً فدل على أن الجهاد واجب مع الفساق كوجوبه مع العدول، وسائر الآي الموجبة لفرض الجهاد لم يفرق بين فعله مع الفساق ومع العدول الصالحين.

وأيضاً فإن الفساق إذا جاهدوا فهم مطيعون في ذلك كما هم مطيعون لله في الصلاة والصيام وغير ذلك من شرائع الإسلام. وأيضاً فإن الجهاد ضرب من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولو رأينا فاسقاً يأمر بمعروف وينهى عن منكر كان علينا معاونته على ذلك، فكذلك الجهاد، فالله تعالى لم يخص بفرض الجهاد العدول دون الفساق، فإذا كان الفرض عليهم واحداً لم يختلف حكم الجهاد مع العدول، ومع الفساق" (١٥٩).

١٥٦- سورة ص، الآية: ٢٣.

١٥٧- أحكام القرآن، ٣/٣٧٩.

١٥٨- سورة التوبة، الآية: ٤٤.

١٥٩- أحكام القرآن، ٣/١١٩.

المطلب الثاني: ما خالف فيه اجتهاده رأي الجمهور:

كان الإمام أبو بكر الجصاص عالماً مجتهداً، فاجتهد، فأداه اجتهاده إلى آراء في بعض المسائل، هي مخالفة لآراء الجمهور، ساقها بعض الباحثين فأنكر وشنع على الإمام أبي بكر الجصاص رحمه الله تعالى، نذكر هذه المسائل وآراء الجصاص فيها مجملاً.

#### ١ - السحر وحقيقته:

"اختلف العلماء في أن للسحر حقيقة أم لا؟ فقال بعض العلماء بأنه تخييل لا حقيقة له، يقول تعالى: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ (١٦٠). وقال الأكثرون - وهو الأصح الذي دلت عليه السنة - له حقيقة" (١٦١). ومن قال أنه تخييل لا حقيقة له: أبو جعفر الاسترآبازي من الشافعية (١٦٢) وابن حزم إمام أهل الظاهر (١٦٣)، وبه قال الجصاص من الحنفية (١٦٤) وهو قول المعتزلة (١٦٥). وقد قسّم ابن خلدون السحر في مقدمته إلى ثلاثة أقسام:

- سحر يؤثر من غير معين

- وسحر يؤثر بمعين

- والثالث: سحر تخييل لا حقيقة له

ثم قال: "ولما كانت المرتبتان الأوليان من السحر لهما حقيقة في الخارج والمرتبة الأخيرة والثالثة لا حقيقة لها اختلف العلماء في السحر، هل هو حقيقة أو إنها هو تخييل؟ فالقائلون بأن له حقيقة نظروا إلى المرتبتين الأوليين، والقائلون بأنه لا حقيقة له نظروا إلى المرتبة الثالثة والأخيرة، فليس بينهم خلاف في نفس الأمر، بل إنها جاء من قبل اشتباه هذه المراتب" (١٦٦).

١٦٠ - سورة طه، الآية: ٦٦.

١٦١ - أحمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري شهاب الدين شيخ الإسلام أبو العباس، الزواجر، دار الفكر، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ٢/١٠٠.

١٦٢ - حكاه عنه النووي الإمام أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي في روضة الطالبين، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٥هـ، ٩/٣٤٦.

١٦٣ - انظر: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، المحلى، دار الفكر، بيروت، ١/٣٦.

١٦٤ - انظر: أحكام القرآن، ١/٤٣.

١٦٥ - انظر: الإمام أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي، المجموع، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٩/٢٤٠.

١٦٦ - مقدمة لابن خلدون، ص ٩٢٦.

وبذلك نستطيع أن نقول: "إن الذين قالوا بأن السحر كله حقيقة جانبوا الصواب فيما ذهبوا إليه، والذين زعموا أن السحر كله تخييل لا حقيقة له في الخارج جانبوا الصواب أيضاً، والذين أصابوا كبد الحقيقة هم أولئك الذين قسموا السحر إلى قسمين: قسم له حقيقة، وقسم لا حقيقة له، وإنما هو تخييل" (١٦٧).

وعلى هذا فليس الجصاص هو الوحيد الذي ينكر السحر ولا يكفي ذلك لعدده أو اعتباره من المعتزلة، ولم ينكر في الحقيقة - حسب تقسيم ابن خلدون - إلا نوعاً من السحر، أما حديث سحر النبي صلى الله عليه وسلم فإنكاره - إن ثبت - من زلاته، والكمال لله وحده.

## ٢- رؤية الله تعالى في الآخرة:

اختلف العلماء المسلمون في رؤية الله تعالى على رأيين: الرأي الأول: ذهب أهل السنة والجماعة إلى أن الله تعالى يجوز أن يرى و أن المؤمنين سيرونه في الجنة رؤية بصرية منزهاً عن صفات المخلوقين، كما نطق بذلك كتاب ربنا وصحيح سنة نبينا. والرأي الثاني: هو ما ذهب إليه المعتزلة ومن تبعهم من أن رؤية الله تعالى بالعين الإنسانية مستحيلة وممتنعة. ويرى الإمام أبو بكر الجصاص بعدم رؤية الله تعالى حيث يقول عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ (١٦٨):

"يقال إن الإدراك أصله اللحوق، نحو قولك: أدرك زمان المنصور، وأدرك أبا حنيفة، وأدرك الطعام أي لحق حال النضج، وأدرك الزرع والثمرة، وأدرك الغلام إذا لحق حال الرجال. وإدراك البصر للشيء لحوقه له برؤيته إياه، لأنه لا خلاف بين أهل اللغة أن قول القائل: أدركت ببصري شخصاً معناه رأيت ببصري، ولا يجوز أن يكون الإدراك الإحاطة لأن البيت محيط بما فيه وليس مدركاً له، فقوله تعالى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ معناه: لا تراه الأبصار، وهذا تمدح بنفي رؤية الأبصار كقوله تعالى: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ (١٦٩) وما تمدح الله بنفيه عن نفسه فإن إثبات ضده ذم ونقص، فغير جائز إثبات نقيضه بحال، كما لو بطل استحقاق الصفة بـ: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ لم يبطل إلا إلى صفة نقص، فلما تمدح بنفي رؤية البصر عنه لم يجز إثبات ضده ونقيضه بحال، إذ كان فيه إثبات صفة نقص ولا يجوز أن

١٦٧- عمر سليمان الأشقر، عالم السحر والشعوذة، مكتبة الفلاح، الكويت، الطبعة الأولى، عام ١٤١٠هـ، ص ٩٩.

١٦٨- سورة الأنعام، الآية: ١٠٣.

١٦٩- سورة البقرة، الآية: ٢٥٥.

يكون مخصوصا بقوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ (١٧٠) لأن النظر محتمل لمعان، منه انتظار الثواب كما روي عن جماعة من السلف، فلما كان ذلك محتملا للتأويل لم يميز الاعتراض عليه بما لا مساغ للتأويل فيه. والأخبار المروية في الرؤية إنما المراد بها العلم لو صحت، وهو علم الضرورة الذي لا تشوبه شبهة ولا تعرض فيه الشكوك، لأن الرؤية بمعنى العلم مشهورة في اللغة" (١٧١).

وهو شذوذ منه وخطأ في الاجتهاد. وبما أن المسألة اجتهادية فالخطأ فيها مغفور بل للمجتهد المخطئ أجر واحد. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى: "الخطأ المغفور في الاجتهاد هو في نوعي المسائل الخبرية والعلمية، كمن اعتقد ثبوت شيء لدلالة آية أو حديث و كان لذلك ما يعارضه و يبين المراد، ولم يعرف: مثل من اعتقد أن الله لا يرى لقوله: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ (١٧٢) ولقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِإِنْسِرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِي حِجَابٍ﴾ (١٧٣) كما احتجت عائشة رضي الله عنها بهاتين الآيتين على إنتفاء الرؤية في حق النبي صلى الله عليه وسلم وإنما تدلان بطريق العموم. كما نقل عن بعض التابعين أن الله لا يرى، وفسر وا قوله: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ (١٧٤) بأنها تنتظر ثواب ربها، كما نقل عن مجاهد وأبي صالح" (١٧٥).

وبذلك اتضح أن وصف الإمام أبي بكر الجصاص بالاعتزال أو بالميل إليه مما يستبعد من منصف. ولو نظر شخص في كتب كبار أئمة المسلمين و آرائهم من أمثال مالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد بن حنبل وأبي ثور ومحمد بن جرير الطبري وابن حزم وغيرهم وجمع ما عندهم من سقطات وهفوات، ودون ما لهم من زلات وأخطاء اجتهادية ثم حاول أن يحكم عليهم بناء على هذه المدونة لكفت لوصفهم بالاعتزال والخروج والرفض والتشيع، ولكن ليس هذا سنة الرسول صلى الله عليه وسلم ولا هو منهج السلف الصالح لهذه الأمة. والله أعلم.

١٧٠- سورة القيامة، الآية: ٢٢-٢٣.

١٧١- أحكام القرآن، ٤/٣-٥.

١٧٢- سورة الأنعام، الآية: ١٠٣.

١٧٣- سورة الشورى، الآية: ٥١.

١٧٤- سورة القيامة، الآية: ٢٢-٢٣.

١٧٥- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحرائي، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: عبد الرحمن بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م، ٢٠/٣٣-٣٤.

### المطلب الثالث: رده على الفرق المنحرفة والضالة:

كان الشيخ أبوبكر الجصاص شديداً في رده على الفرق الضالة، يرد عليهم بأدلة دامغة وحجج قاطعة، نذكر فيما يلي كلامه حول بعض الفرق المنحرفة.

#### ١ - رده على الشيعة الإمامية والرافضة.

قال في أحكام القرآن: "قال أصحابنا: ما كان من أحكام الشريعة بالناس حاجة إلى معرفته فسييل ثبوته الاستفاضة والخبر الموجب للعلم، وغير جائز إثبات مثله بأخبار الآحاد، نحو إيجاب الوضوء من مس الذكر ومس المرأة، والوضوء مما مست النار، والوضوء مع عدم تسمية الله عليه. فقالوا: لما كانت البلوى عامة من كافة الناس بهذه الأمور ونظائرها، فغير جائز أن يكون فيه حكم الله تعالى من طريق التوقيف إلا وقد بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك ووقف الكافة عليه، وإذا عرفته الكافة فغير جائز عليها ترك النقل والاقتصار على ما ينقله الواحد منهم بعد الواحد، لأنهم مأمورون بنقله، وهم الحجة على ذلك المنقول إليهم، وغير جائز لها تضييع موضع الحجة، فعلمنا بذلك أنه لم يكن من النبي صلى الله عليه وسلم توقيف في هذه الأمور ونظائرها.

وبتضييع هذا الأصل دخلت الشبهة على قوم في انتحالهم القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم نص على رجل بعينه واستخلفه على الأمة، وأن الأمة كتمت ذلك وأخفته، فضلوا وأضلوا ورددوا معظم شرائع الإسلام، وادعوا فيه أشياء ليست لها حقيقة ولا ثبات لا من جهة نقل الجماعات ولا من جهة نقل الآحاد، وطرقوا للملحدين أن يدعوا في الشريعة ما ليس منها، وسهلوا للإسماعيلية والزنادقة السبيل إلى استدعاء الضعفة والأغمار إلى أمر مكتوم زعموا حين أجابوهم إلى تجويز كتان الإمامة مع عظمها في النفوس وموقعها من القلوب، فحين سمحت نفوسهم بالإجابة إلى ذلك وضعوا لهم شرائع زعموا أنها من المكتوم، وتأولوها تأويلات زعموا أن ذلك تأويل الإمام، فسلكوهم من الإسلام وأدخلوهم في مذهب الخرمية في حال الصابئين في أخرى على حسب ما صادفوا من قبول المستجيبين لهم وسماحة أنفسهم بالتسليم لهم ما ادعوه" (١٧٦).

وقال أيضاً: "وربما احتج بعض أغبياء الرافضة بقوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ (١٧٧)

في ردِّ إمامة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، لأنهما كانا ظالمين حين كانا مشركين في الجاهلية وهذا جهل

١٧٦ - أحكام القرآن، ١/ ٢٠٣.

١٧٧ - سورة البقرة، الآية: ١٢٤.

مفرط، لأن هذه السمة إنما تلحق من كان مقبياً على الظلم، فأما التائب منه فهذه السمة زائلة عنه، فلا جائز أن يتعلق به حكم، لأن الحكم إذا كان معلقاً بصفة فزالت الصفة زال الحكم، وصفة الظلم صفة ذم، فإنما يلحقه ما دام مقبياً عليه، فإذا زال عنه زالت الصفة عنه، كذلك يزول عنه الحكم الذي علق به من نفي نيل العهد في قوله تعالى: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ (١٧٨). ألا ترى أن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ (١٧٩): إنما هو نهي عن الركوب إليهم ما أقاموا على الظلم. وكذلك قوله تعالى: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ﴾ إنما هو ما أقاموا على الإحسان فقوله: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ لم ينف به العهد عن تاب عن ظلمه، لأنه في هذه الحالة لا يسمى ظالماً كما لا يسمى موسوماً من تاب من الكفر كافراً. ومن تاب من الفسق فاسقاً، وإنما يقال: كان كافراً، وكان فاسقاً، وكان ظالماً، والله تعالى لم يقل: "لا ينال عهدي من كان ظالماً" وإنما نفى ذلك عن من كان موسوماً بسمة الظالم، والاسم لازم له باق عليه" (١٨٠).

٢- رده على الجبرية:

قال الجصاص: "وقد دل ذلك على بطلان قول المجبرة القائلين بأن الله يكلف عباده ما لا يطيقون، وأنهم غير قادرين على الفعل قبل وقوعه ولا مطيقين له، لأن الله قد نص على أنه مطيق له قبل أن يفعله بقوله: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾ فوصفه بالإطاقة مع تركه للصوم والعدول عنه إلى الفدية، ودلالة اللفظ قائمة على ذلك أيضاً إذا كان الضمير هو الفدية، لأنه جعله مطيقاً لها وإن لم يفعلها وعدل إلى الصوم" (١٨١).

وقال: "وقد دلت الآية على بطلان قول أهل الجبر والقائلين بأن الله يكلف عباده ما لا يطيقون، لأن تكليف العبد ما لا يطيق وما ليس معه القدرة عليه من أعسر العسر، وقد نفى الله تعالى عن نفسه إرادة العسر لعباده. ويدل على بطلان قولهم من وجه آخر: وهو أنه من حمل نفسه على المشقة الشديدة التي يلحقه ضرر عظيم في الصوم فاعل لما لم يرده الله منه بقضية الآية، وأهل الجبر يزعمون أن كل ما فعله العبد من معصية أو كفر فإن الله مريده منه، وقد نفى الله بهذا ما نسبوه إليه من إرادة المعاصي.

١٧٨- سورة البقرة، الآية: ١٢٤.

١٧٩- سورة هود، الآية: ١١٣.

١٨٠- أحكام القرآن، ١/ ٨١.

١٨١- المصدر السابق، ١/ ١٧٩، ومثله ١/ ٢٢٣.

ويدل أيضاً من وجه آخر على بطلان قولهم: وهو أن الله تعالى قد أخبر في هذه الآية أنه يريد بهم اليسر ليحمدوه ويشكروه، وأنه لم يرد منهم أن يكفروا وليستحقوا عقابه، لأن مرید ذلك غير مرید لليسر بل هو مرید للعسر ولما لا يستحق الشكر والحمد عليه، فهذه الآية دالة من هذه الوجوه على بطلان قول أهل الجبر وأنهم وصفوا الله تعالى بما نفاه عن نفسه ولا يليق به" (١٨٢).

وقال: "وأما الحكيم فإنه يطلق في صفة الله تعالى على معنيين: أحدهما: العالم، وإذا أريد به ذلك جاز أن يقال: "لم يزل حكيمًا". والمعنى الآخر: من الفعل المتقن المحكم، وإذا أريد به ذلك لم يجز أن يقال: "لم يزل حكيمًا" كما لا يجوز أن يقال "لم يزل فاعلاً" فوصفه لنفسه بأنه حكيم يدل على أنه لا يفعل الظلم والسفه والقبايح ولا يريد بها، لأن من كان كذلك فليس بحكيم عند جميع أهل العقل، وفيه دليل على بطلان قول أهل الجبر" (١٨٣).

٣- رده على الطاعنين في الصحابة رضي الله عنهم:

قال الجصاص عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ﴾ (١٨٤): "فيه مدح لأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين غزوا معه من المهاجرين والأنصار وإخبار بصحة بواطن ضمائرهم وطهارتهم، لأن الله تعالى لا يخبر بأنه قد تاب عليهم إلا وقد رضي عنهم ورضي أفعالهم، وهذا نص في رد قول الطاعنين عليهم والناسيين بهم إلى غير ما نسبهم الله إليه من الطهارة ووصفهم به من صحة الضمائر وصلاح السرائر رضي الله عنهم" (١٨٥).

الفصل الثالث: مؤلفات الإمام الجصاص:

والإمام أبو بكر الجصاص "صاحب التصانيف" (١٨٦) و"له تصانيف كثيرة مشهورة ضمنها أحاديث رواها... (١٨٧) إلا أن معظمها لا تزال مفقودة. ونحن نذكرها فيما يلي:

١٨٢- المصدر السابق، ١/ ٢٢٦.

١٨٣- المصدر السابق، ١/ ٣١٨.

١٨٤- سورة التوبة، الآية: ١١٧.

١٨٥- أحكام القرآن، ٣/ ١٦٠.

١٨٦- هذا وصف الذهبي له في سير أعلام النبلاء، ١٦/ ٣٤٠.

١٨٧- وصفه بهذا الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، ٤/ ٣١٤.

## ١ - أحكام القرآن:

نسبه له غالب مترجميه (١٨٨). وهو تفسير لآيات الأحكام مع ذكر الخلاف بين الفقهاء وأدلتهم و مناقشتها، يسوق الأحاديث بسنده الخاص وينصر آراء أبي حنيفة، "وتبدو واضحة شدة وطأته وقوة بطشه في معارك النظر والاستدلال" (١٨٩) ويتعرض في كثير من الآيات لمسائل العقيدة ويرد على الفرق المنحرفة. وهو من أشهر كتبه وأهم تصانيفه، قال عنه ابن كثير: "إنه من المصنفات المفيدة" (١٩٠). وطبع الكتاب بتصحيح الشيخ محمد بشير الغزي الحلبي من إستانبول، ثم صورت عن هذه الطبعة عدة طبعات في بيروت، وله نشرة أخرى، بتحقيق - كما زعموا وكتبوا على الغلاف - محمد الصادق قمحاوي، طبعته ووزعته دار المصحف بالقاهرة. وظهر له طبع جديد من دار الكتب العلمية ببيروت عام ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م. ضبط نصه وخرج آياته - كما كتب على الغلاف - عبدالسلام محمد علي شاهين، وتحفظ الطبعتان الأخيرتان بجميع الأخطاء السابقة، ولا يزال يحتاج هذا الكتاب إلى خدمة علمية بالتخريج والتعليق والفهرسة الفنية، وإخراج علمي.

## ٢ - الأثرية:

لم يذكره أحد من المترجمين للجصاص، وأحال عليه هو نفسه في شرح المختصر (١٩١) وأحكام القرآن (١٩٢)، ويظهر من إحالته عليه أنه أطال النفس فيه وتوسع بذكر الأدلة فيه، ولا يزال مفقودا.

## ٣ - إلهام القرآن:

تفرد بذكره رياضي زاده في أسماء الكتب المتمم لكشف الظنون (١٩٣) وقال: للجصاص في أحكام القرآن ولم يزد عليه، و تبعه صاحب معجم المطبوعات (١٩٤). وإذا صح فهو نفس أحكام القرآن أو غيره فهو مفقود.

١٨٨ - انظر: الجواهر المضية، ١/٢٢٣، زين الدين أبو العدل قاسم بن قطلوبغا السوداني الجمالي الحنفي، تاج التراجم،

تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م، ص ٩٦.

١٨٩ - ناظورة الحق، ص ٦١.

١٩٠ - البداية والنهاية، ١١/٣١٧.

١٩١ - شرح مختصر الطحاوي، ٣/ لوحة: ١٩٠.

١٩٢ - أحكام القرآن، ٢/٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٥.

١٩٣ - انظر منه، ص ٦٣.

١٩٤ - انظر: معجم المطبوعات العربية والمعربة، جمعه ورتبه: يوسف اليان سركيس، الناشر: منشورات مكتبة آية الله

العظمى المرعشي النجفي، ١/٦٩٩.

- ٤- تعليق على كتاب الأصل لمحمد بن الحسن الشيباني:
- لم يذكره أحد من المترجمين، وأحال عليه الجصاص نفسه في شرح أدب القاضي (١٩٥) وهو مفقود.
- ٥- تعليق على شروط الطحاوي:
- ذكره ونقل عنه المطرزي في المغرب في ترتيب المعرب (١٩٦).
- ٦- تعليق مسائل الخلاف في الشفعة:
- ذكره الجصاص نفسه في شرح أدب القاضي (١٩٧)، ولم يذكره أحد ممن ترجم له.
- ٧- تعليق كتاب النكاح:
- ذكره الجصاص نفسه وأحال عليه في شرح أدب القاضي فقال: "ذكر في أول الباب أحاديث وأخباراً كثيرة على جواز النكاح لصغار الأولياء، وقد بينا هذه المسألة في تعليق كتاب النكاح" (١٩٨).
- ٨- جوابات المسائل التي وردت إليه:
- ذكره كثير ممن ترجم له (١٩٩) وهو مفقود، وجعله بعض الباحثين نفس الكتاب الآتي ذكره باسم الوقعات (٢٠٠).
- ٩- الدعوى:
- لم يذكره أحد من المترجمين وأحال عليه الجصاص في شرح أدب القاضي (٢٠١) وهو مفقود.
- ١٠- الديات:
- أغفله من ترجم للجصاص، وذكره هو نفسه في شرح أدب القاضي (٢٠٢) وهو مفقود.

- ١٩٥- شرح أدب القاضي، ص ٥٧٢.
- ١٩٦- انظر: أبو الفتح ناصر الدين بن عبد السيد بن علي بن المطرز، المغرب في ترتيب المعرب، تحقيق: محمود فاخوري وعبد الحميد مختار، مكتبة أسامة بن زيد، حلب، ط ١، ١٩٧٩م، مادة "العدو" في، ٢/٤٧.
- ١٩٧- انظر: الفقرة رقم: ٦٥٥ من كتاب أدب القاضي له بتحقيقنا.
- ١٩٨- انظر: شرح أدب القاضي، باب نكاح الصغير، الفقرة: ٧١٤، والفقرة رقم: ٧٩٤.
- ١٩٩- انظر: الجواهر المضية، ١/٢٢٤، الطبقات السنوية، ١/٤١٥.
- ٢٠٠- انظر: القسم الدراسي لتحقيق شرح مختصر الطحاوي، الجزء الثاني لسائد يحيى بكداش، ص ٦٦.
- ٢٠١- انظر منه: ص ١٢٧، ١٩٠، ٢١٠، ٣٩٤، ٥٦٨ يسميه تارة "تعليق الدعوى" وأخرى "كتاب الدعوى".
- ٢٠٢- انظر منه: ص ١٩٥، ٢١٥.

- ١١- شرح آثار الطحاوي:
- تفرد بذكره الأدرنوي في مهام الفقهاء (٢٠٣) وللطحاوي شرح معاني الآثار وكتاب آخر بيان مشكل الآثار ولا أدري أيها شرح الجصاص، وهو مفقود.
- ١٢- شرح أدب القاضي للخصاف:
- ويسميه بعضهم أدب القضاء، نسبه له الحاج خليفة في كشف الظنون (٢٠٤) والأدرنوي في مهام الفقهاء (٢٠٥)، واللكنوي في الفوائد البهية (٢٠٦). وسوف نفرد له الكلام إن شاء الله تعالى.
- ١٣- شرح الأسماء الحسنى:
- نسبه له كثير من المترجمين (٢٠٧) وهو مفقود.
- ١٤- شرح الجامع الصغير:
- نسبه إليه ابن قطلوبغا في تاج التراجم (٢٠٨) والأدرنوي في مهام الفقهاء (٢٠٩) واللكنوي في النافع الكبير شرح الجامع الصغير (٢١٠)، ولعله مفقود.
- ١٥- شرح الجامع الكبير:
- ذكره الجصاص نفسه وأحال عليه في كتبه الأخرى مثل شرح مختصر الطحاوي (٢١١)، وأحكام القرآن (٢١٢). وذكره غالب من ترجم له (٢١٣) ويتضح لنا بمراجعة كتب التراجم أن للجصاص شرحا

- 
- ٢٠٣- انظر: مهام الفقهاء، لوحة: ٩ من مخطوط محفوظ لدى مركز إحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى.
- ٢٠٤- انظر منه: ٤٦/١.
- ٢٠٥- انظر: مهام الفقهاء، لوحة رقم: ٥٢.
- ٢٠٦- انظر، ص ٢٨ منه.
- ٢٠٧- انظر: الجواهر المضية، ١/٢٢٣، الفوائد البهية، ص ٢٨.
- ٢٠٨- انظر: تاج التراجم، ص ٩٦.
- ٢٠٩- انظر: مهام الفقهاء، لوحة: ١٦.
- ٢١٠- انظر: محمد عبد الحي بن محمد عبد الحلیم اللكنوي، النافع الكبير لمن يطالع الجامع الصغير، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ ص ٤٨.
- ٢١١- انظر: شرح مختصر الطحاوي، ٤/ لوحة ٨٣، ٨٨، ١٦٦، وغيرها من المواضع.
- ٢١٢- انظر: أحكام القرآن، ٣/ ١٦٤.
- ٢١٣- انظر: الفهرست، ص ٢٦١.

ل: الجامع الكبير النسخة الأولى، وله شرح آخر لعله زاد فيه ونقحه. سموه شرح الجامع الكبير النسخة الثانية<sup>(٢١٤)</sup>. وللكتاب مخطوط في دار الكتب المصرية في حوالي ٩٠٠ ورقة، في كل صفحة ١٩ سطرا، توجد منه ثلاثة أجزاء: الأول مبتور من البداية، والثاني والرابع دون الثالث، وفرغ من تأليفه سنة ٣٤٨هـ بمدينة السلام بغداد، كما ذكره الناسخ في آخر النسخة التي فرغ من نسخها سنة ٥٦٠هـ.

والجامع الكبير لمحمد بن الحسن "يعد آية في الإبداع ينطوي على دقة بالغة التفريع على قواعد اللغة وأصول الحساب، ولعله ألفه ليكون محكا لتعرف نباهة الفقهاء وتيقظهم في وجوه التفريع، يحار العقل في فهم تفريعه"<sup>(٢١٥)</sup>.

#### ١٦ - شرح مختصر الطحاوي:

ذكره من ترجم له، وأحال عليه هو نفسه في كتبه الأخرى مثل أحكام القرآن، و الفصول في الأصول. وقد حقق بجامعة أم القرى بمكة المكرمة في أربعة رسائل علمية لنيل درجة الدكتوراة، وللباحث شرف المشاركة في تحقيقه. وقد طبعته دار البشائر ببيروت في ثمانية أجزاء.

#### ١٧ - شرح مختصر الكرخي:

نسبه له كثير من مترجميه<sup>(٢١٦)</sup> ولم أقف عليه في فهارس المخطوطات وغيرها، لعل الله تعالى يحدث بعد ذلك أمراً.

#### ١٨ - شرح المناسك لمحمد بن الحسن:

أحال عليه الجصاص في شرح مختصر الطحاوي<sup>(٢١٧)</sup> وذكره بعض مترجميه<sup>(٢١٨)</sup>. ولعله مفقود.

#### ١٩ - الشفعة:

أغفله المترجمون وأحال عليه المؤلف نفسه في شرح أدب القاضي<sup>(٢١٩)</sup>، وهو في الفقه ومفقود.

---

٢١٤- راجع: المصدر السابق، والداودي، طبقات المفسرين، ١/ ٥٥.

٢١٥- بلوغ الأمان، ص ٥٨، ٦٣.

٢١٦- انظر: الجواهر المضية، ١/ ٢٢٣، تاج التراجم، ص ٩٦، الفوائد البهية، ص ٢٨.

٢١٧- انظر: شرح مختصر الطحاوي، ١/ لوحة: ٢٣.

٢١٨- انظر: الفهرست، ص ٢٦١.

٢١٩- انظر: شرح أدب القاضي، ص ٥٦٦، ٥٧٢، ٥٨١.

## ٢٠- الفصول في الأصول:

ذكره وأحال عليه الجصاص نفسه في أحكام القرآن (٢٢٠) وسماه أصول الفقه. ونسبه له عامة مترجميه (٢٢١). وهو كتاب مفيد من أهم مصادر الأصول عند الحنفية. وقد طبع الكتاب في الكويت بتحقيق الدكتور عجيل جاسم النشمي، قامت بطبعه وزارة الأوقاف بدولة الكويت. وحقق قسماً آخر إلا قطعة منه الأستاذ سميح أحمد خالد أسعد لنيل درجة الماجستير من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، عام ١٤٠٢هـ. ولم أطلع عليه. كما قام الدكتور سعيد الله القاضي الأستاذ بقسم العلوم الإسلامية بجامعة بشاور بتحقيق أبواب الاجتهاد والقياس من الكتاب، وطبع ونشر من المكتبة العلمية بلاهور، عام ١٩٨١م. وفي المتن المطبوع من الكتاب تصحيقات عجيبة، فالكتاب ينتظر التحقيق بكامله، وإخراجه فنيا وعمل فهارس وكشافات علمية.

وجعل البعض هذا الكتاب مقدمة لأحكام القرآن استدلالاً بقول الجصاص في بداية الأحكام: قال أبو بكر أحمد بن علي الرازي رضي الله عنه: "قد قدمنا في صدر هذا الكتاب مقدمة تشتمل على ذكر جمل مما لا يسع جهله من أصول التوحيد، وتوطئة لما يحتاج إليه من معرفة طرق استنباط معاني القرآن واستخراج دلائله وأحكام ألفاظه، وما تصرف عليه أنحاء كلام العرب والأسماء اللغوية والعبارات الشرعية، إذ كان أولى العلوم بالتقديم معرفة توحيد الله وتنزيهه عن شبه خلقه وعمّا نحله المفترون من ظلم عبيده، والآن حتى انتهى بنا القول إلى ذكر أحكام القرآن ودلائله. والله نسأل التوفيق لما يقربنا إليه ويزلفنا لديه، إنه وليّ ذلك والقادر عليه" (٢٢٢).

ولا ينبغي هذا الحكم قبل العثور على مقدمة الفصول في الأصول التي ما تزال مفقودة مبتورة من بداية النسخ الموجودة بأيدينا، حيث لا توجد في الأصول أصول التوحيد التي ذكر الجصاص أن مقدمة الأحكام تشتمل عليها، والله أعلم.

## ٢١- كتاب "القرء":

لم يذكره أحد من مترجميه، وأحال عليه المؤلف نفسه في أحكام القرآن (٢٢٣) بعد أن كتب في مسألة القرء سبع صفحات كبيرة، وقال أبو بكر رحمه الله: وقد أفردنا لهذه المسألة كتاباً واستقصينا القول

٢٢٠- انظر: أحكام القرآن، ١/٥٩، ٦٠، ٢/١٣٠، ١٦١.

٢٢١- انظر: الجواهر المضية، ١/٢٢٤، وتاج التراجم، ص ٩٦، والفوائد البهية، ص ٢٨.

٢٢٢- أحكام القرآن، ١/٣ وما بعدها.

٢٢٣- المصدر السابق، ١/٢٧١.

فيها أكثر من هذا، وفيما ذكرناه ههنا كفاية. وهذا يدل على توسعه في هذا الكتاب في ذكر الخلاف وكثرة الأدلة والمناقشات، والله أعلم، ولعله مفقود.

#### ٢٢- مختصر اختلاف العلماء للطحاوي:

نسبه إليه الحاج خليفة في كشف الظنون (٢٢٤)، والكوثري في الحاوي (٢٢٥)، وفؤاد سيزكين في تاريخ التراث العربي (٢٢٦). وللكتاب مخطوط في تركيا بمكتبة جار الله، الجزء الأول فقط، ومخطوط آخر بدار الكتب المصرية، الجزء الثاني يكمل الأول، ويقع الجزءان في حدود ٥٠٠ لوحة. والجزء الثاني مبتور من الأخير.

وقد قام الدكتور محمد صغير حسن المعصومي بتحقيق قطعة من الجزء الثاني، ونشره مجمع البحوث الإسلامية بإسلام آباد، ونسب الكتاب إلى الإمام أبي جعفر الطحاوي، وأصرّ على ذلك مع أن الأصل الذي اختصر منه الجصاص مفقود. وقد قام الدكتور عبدالله نذير أحمد بتحقيق هذا الكتاب: مختصر اختلاف العلماء، وفقه الله تعالى ونشره في خمسة أجزاء، وطبعته دار البشائر الإسلامية في بيروت.

#### ٢٣- مسائل الخلاف:

لم يتعرض لذكره أحد من مترجمي الجصاص، وذكره هو نفسه وأحال عليه في شرح مختصر الطحاوي (٢٢٧) وشرح أدب القاضي (٢٢٨) وشرح الجامع الكبير (٢٢٩). ومعنى إحالته على مسائل الخلاف في شرح الجامع الكبير أنه ألفه في بداية نشاطه العلمي في بغداد قبل سنة ٣٤٨هـ التي ألف فيها شرح الجامع الكبير. ويظهر كذلك بالنظر في المسائل التي أحال المؤلف فيها على هذا الكتاب أنه كتاب عظيم، واسع جداً في الفقه المقارن بين الفقهاء، من حيث استقصاء الأدلة والمناقشات والتوجيه، إذ هو يتكلم في المسألة في حوالي ثلاث لوحات ثم يقول: وقد استقصينا الكلام عليه في مسائل الخلاف.

٢٢٤- انظر منه: ٢٣/١.

٢٢٥- محمد زاهد الكوثري، الحاوي في سيرة الإمام الطحاوي، مطبعة الأنوار المحمدية، القاهرة، ص ٣٧.

٢٢٦- فؤاد سيزكين، تاريخ التراث العربي، ترجمة: محمود فهمي حجازي، مراجعة: عرفة مصطفى وسعيد عبدالرحيم، إشراف: إدارة الثقافة والنشر بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م، ٣/ ٩٥.

٢٢٧- انظر: شرح مختصر الطحاوي، ١/ ٢١، ٥٧، ١٢٢، ٢٨٤، ٤٤٦ وغيرها من المطبوع.

٢٢٨- انظر منه: ص ٥٦٦، ٥٩٨، ٧٢٠.

٢٢٩- انظر: شرح الجامع الكبير، ١/ لوحة: ٣٠.

## ٢٤- المناسك:

ذكره ابن النديم في الفهرست وابن قطلوبغا في تاج التراجم والداودي في طبقات المفسرين. ووصفه الأول والأخير بأنه "لطيف". وجعل البعض هذا الكتاب وما سبق أن ذكرناه أن له شرحاً لمناسك الإمام محمد، كتاباً واحداً، وهذا الاحتمال وارد ولكن كون ابن النديم - وهو عصره المتوفى ٣٨٠هـ - ذكره كتاباً من كتبه المؤلفة غير الشروح ووصفه بأنه لطيف يرجح بأنه غير الشرح، والله أعلم، وهو مفقود.

## ٢٥- النكاح:

لم يذكره أحد من المترجمين، وذكره هو وأحال عليه في شرح أدب القاضي (٢٣٠)، وهو مفقود.

## ٢٦- الواقعات:

ذكره ونسبه إليه القرشي - نقلاً عن القنية لبكر خواهر زاده - في الجواهر المضية (٢٣١)، ونقل عنه التميمي في الطبقات السننية في تراجم الحنفية، وجعل البعض هذا الكتاب والذي ذكرناه باسم جوابات عن مسائل وردت إليه كتاباً واحداً، والله أعلم، وهو مفقود. وبالنظر إلى هذه المؤلفات الموجودة - المطبوع منها والمخطوط - والمفقودة تجد أنه خدم المذهب الحنفي خدمة جلييلة في تحريره وتدعيمه بالأدلة والبراهين والحجج بشرح كتب الأصول: الأصل، والجامع الكبير، والجامع الصغير، ومناسك الإمام محمد أولاً، وشرح متون الفقه الحنفي مثل: مختصر الطحاوي، ومختصر الكرخي ثانياً، وألف في المسائل المختلف فيها بين الفقهاء، وخص بعض المسائل منها بكتاب مفرد مثل: القرء والأشربة، وكتب في قواعد أصول الاستنباط الفصول في الأصول، وقبل ذلك كله فسّر كتاب الله العزيز تفسيراً فقهياً يسمى أحكام القرآن وهو تاج كتبه كلها.

## الفصل الرابع: شرح أدب القاضي:

يحتوي هذا الفصل على ثمانية مباحث:

## المبحث الأول: مؤلفات في أدب القضاء:

القضاء فرع من الفقه وتطبيق عملي له، ولذا اهتم الفقهاء بالكتابة عن القضاء في أبواب كتبهم الفقهية ثم في المؤلفات والكتب المفردة حول القضاء وما يتعلق به من المباحث. ونحن هنا نذكر ما عثرنا عليه من كتب مؤلفة في اللغة العربية في أدب القضاء قبل عصر المؤلف وبعده في المذاهب الفقهية الأربعة وغيرها في المطالب الآتية:

٢٣٠- انظر: الجصاص، شرح أدب القاضي، ١/ ٢٢١.

٢٣١- انظر منه: ١/ ٤١٣.

المطلب الأول: كتب أدب القضاء في مذهب أبي حنيفة:

- ١- أدب القاضي للإمام أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم، قاضي القضاة المتوفى ١٨٢ هـ وهو: أول من صنف فيه إملاء. روى عنه بشر بن الوليد المريسي ومحمد بن سعاة الحنفي المتوفى ٢٣٣ هـ.
- ٢- أدب القاضي للإمام محمد بن الحسن الشيباني المتوفى ١٨٩ هـ (٢٣٢).
- ٣- أدب القاضي للإمام الحسن بن زياد اللؤلؤي المتوفى ٢٠٤ هـ.
- ٤- أدب القاضي للإمام محمد بن سعاة المتوفى ٢٣٣ هـ.
- ٥- وأدب القاضي للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو الخفاف المتوفى ٢٦١ هـ، رتبته على مائة وعشرين بابا، وهو كتاب جامع، غاية ما في الباب ونهاية مآرب الطلاب، ولذلك تلقوه بالقبول، وشرحه فحول أئمة الفروع والأصول. وقد ذكرنا فيما سبق هؤلاء الأئمة و شروحهم.
- ٦- أدب القاضي للقاضي أبي حازم عبد الحميد بن عبد العزيز الحنفي المتوفى ٢٩٢ هـ.
- ٧- وأدب القاضي لأبي جعفر أحمد بن إسحاق الأنباري النحوي، المتوفى ٣١٧ هـ ولم يكمله.
- ٨- أدب الحكام الكبير وأدب الحكام الصغير لأبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، المتوفى ٣٢١ هـ.
- ٩- أدب القاضي لأبي حامد أحمد بن بشر المروزي المتوفى ٣٦٢ هـ.
- ١٠- أدب القاضي لأبي الحسين أحمد بن محمد القدوري المتوفى ٤٢٨ هـ.
- ١١- روضة القضاة وطريق النجاة لعلاء الدين علي بن محمد الرحبي المعروف ب: ابن السمطاني المتوفى ٤٩٩ هـ. حققه: صلاح الدين الناهي ونشرته مؤسسة الرسالة بيروت ودار الفرقان في عمان.
- ١٢- أدب القاضي لشمس الأئمة أبي بكر عمر بن الزرنجري المتوفى ٥٤٨ هـ.
- ١٣- فصول الأحكام لأصول الأحكام لأبي الفتح عبد الرحيم بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني، المتوفى بعد ٦٥١ هـ.
- ١٤- أدب القضاء لقاضي القضاة أبي العباس أحمد بن إبراهيم السروجي (٦٣٧-٧١٠ هـ) حققه لنيل درجة الماجستير بجامعة أم القرى بمكة المكرمة أخونا شمس العارفين صديقي، وطبعته ونشرته دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولى، عام ١٤١٨ هـ/ ١٩٩٧ م.
- ١٥- معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام لعلاء الدين أبي الحسن علي بن خليل الطرابلسي المتوفى ٨٨٤ هـ وقد طبع بمطبعة بولاق بالقاهرة.

٢٣٢- انظر: شرح أدب القاضي للخفاف، لابن مازة الصدر الشهيد، ١/ ٢١٥، ٢١٩، ٢٢٢، ٢٣٤.

- ١٦- لسان الحكام في معرفة الأحكام لأبي الوليد إبراهيم بن محمد المعروف بـ: ابن الشحنة، المتوفى ٨٨٢هـ.
- ١٧- الفواكه البدرية لبدر الدين محمد بن محمد المعروف بـ: ابن الغرس المصري المتوفى ٩٣٢هـ.
- ١٨- روضة القضاة في المحاضر والسجلات لمصطفى بن محمد الرومي المتوفى ١٠٩٧هـ.
- ١٩- أدب القاضي لأحمد أفندي بن روح الله الأنصاري (عاش في عصر السلطان مراد العثماني).
- ٢٠- أدب القضاة لكامل المنلي المتوفى بعد سنة ١٢٦٧هـ.
- المطلب الثاني: كتب أدب القضاء في المذهب المالكي:
- ٢١- آداب القضاء لأبي عبد الله أصبغ بن الفرج المتوفى ٢٢٥هـ.
- ٢٢- أدب القضاة لابن عبد الحكم محمد بن عبد الله المتوفى ٢٨٢هـ.
- ٢٣- الأفضية لأبي القاسم أحمد بن محمد بن زياد المعروف بـ: ابن شبطون اللخمي المتوفى ٣١٢هـ.
- ٢٤- الاستغناء في آداب القضاء لأبي القاسم خلف بن مسلمة بن عبد الغفور المتوفى ٤٤٠هـ.
- ٢٥- سر السراة في أدب القضاة للقاضي عياض اليحصبي المتوفى ٥٥٤هـ.
- ٢٦- أدب القضاء لعبد المنعم بن محمد بن فرس الغرناطي المتوفى ٥٩٧هـ.
- ٢٧- تبصرة الحكام في أصول الأفضية ومناهج الأحكام للقاضي ابن فرحون، برهان الدين إبراهيم بن علي بن فرحون، المالكي المدني، المتوفى ٧٩٩هـ (٢٣٣).
- ٢٨- العقد المنظم للحكام لابن سلمون المالكي.
- ٢٩- تحفة الحكام في نكت العقود والأحكام لقاضي الجماعة أبي بكر محمد بن محمد بن عاصم المالكي القيسي، المتوفى بعد سنة ٨٣٥هـ.
- ٣٠- المفيد للحكام فيما يعرض لهم من نوازل الأحكام للقاضي أبي الوليد هشام بن عبد الله الأزدي المالكي المتوفى ٦٠٦هـ.
- ٣١- أفضية رسول الله صلى الله عليه وسلم للشيخ عبد الله بن محمد بن فرج المالكي القرطبي، المعروف بـ: ابن الطلاع، المتوفى ٦٧١هـ.
- المطلب الثالث: كتب أدب القضاء في المذهب الشافعي:
- ٣٢- أدب القاضي للإمام محمد بن إدريس الشافعي المتوفى ٢٠٤هـ.
- ٣٣- أدب القاضي لأبي عبيد القاسم بن سلام اللغوي المتوفى ٢٢٤هـ.

- ٣٤- أدب القاضي للإمام أبي بكر محمد بن علي القفال الشاشي المتوفى ٣٦٥هـ.
- ٣٥- وأدب القضاء لأبي العباس أحمد بن أبي أحمد المعروف بـ: ابن القاص الطبري المتوفى ٣٣٥هـ. حققه شيخي وأستاذه الفاضل حسين خلف الجبوري حفظه الله تعالى، ونشره مكتبة الصديق بالطائف، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٩هـ.
- ٣٦- وأدب القاضي لأبي سعيد الحسن بن أحمد الإصطخري المتوفى ٣٢٨هـ.
- ٣٧- وأدب القاضي لأبي بكر محمد بن أحمد المعروف بـ: ابن الحداد المتوفى ٣٤٥هـ.
- ٣٨- وأدب القاضي لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الديبلي أو الزبيلي، من علماء القرن الخامس الهجري.
- ٣٩- وأدب القاضي لأبي عاصم محمد بن أحمد العبادي الهروي المتوفى ٤٥٨هـ.
- ٤٠- والإشراف على غوامض الحكومات لتلميذه أبي سعد محمد بن أحمد الهروي المتوفى ٥١٨هـ.
- ٤١- روضة الحكام وزينة الأحكام لأبي نصر القاضي شريح بن عبد الكريم الروياني، المتوفى ٥٥٠هـ (٢٣٤).
- ٤٢- وأدب القضاء لأبي المعالي مجلي بن جميع القرشي، قاضي مصر، المتوفى ٥٥٠هـ.
- ٤٣- وأدب القضاء لأبي إسحاق إبراهيم بن عبد الله المعروف بـ: ابن أبي الدم الحموي المتوفى ٦٤٢هـ حققه شيخي وأستاذه فضيلة الدكتور محمد مصطفى الزحيلي، ونشره مجمع اللغة العربية بدمشق عام ١٣٩٥هـ / ١٩٧٥م، ثم حققه ونشره: محيي هلال السرحان، وكذا حققه محمد عبد القادر أحمد عطا، نشر دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١ / ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م.
- ٤٤- وأدب القاضي للقاضي زكريا بن محمد الأنصاري المصري المتوفى ٩١٠هـ.
- ٤٥- وأدب القضاء لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى ٩١١هـ.
- ٤٦- وجواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود لشمس الدين محمد بن أحمد المنهاجي السيوطي، من علماء القرن التاسع والعاشر، حققه مسعد عبد الحميد محمد السعدني، ونشرته دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ / ١٩٩٦م في جزئين.
- المطلب الرابع: كتب أدب القضاء في المذهب الحنبلي:
- ٤٧- الطرق الحكمية في السياسة الشرعية لابن قيم الجوزية، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي المتوفى ٧٥١هـ.

٤٨ - إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية، أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي  
الدمشقي المتوفى ٧٥١هـ.

المطلب الخامس: كتب أدب القضاء في المذهب الظاهري:

٤٩ - أدب القاضي لداود بن علي بن خلف الإصفهاني المتوفى ٢٧٠هـ.

المطلب السادس: كتب أدب القضاء في المذهب الجعفري:

٥٠ - كتاب القضاء والأحكام، تأليف: ابن بابويه، محمد بن أحمد بن علي القمي الشيعي المتوفى ٣٨١هـ.

٥١ - كتاب القضاء وأدبه، تأليف: محمد بن أحمد الجنيد الإسكافي الشيعي المتوفى ٣٨١هـ.

المطلب السابع: كتب أدب القضاء في المذهب الزيدي:

٥٢ - المسائل المرتضاة فيما يعتمده الحكام والقضاة، تأليف: المتوكل على الله، إسماعيل بن القاسم  
الزيدي اليميني المتوفى ١٠٨٧هـ.

المبحث الثاني: أدب القاضي للخصاف وأهميته:

وتأتي أهمية أدب القاضي للخصاف من نواحي عديدة منها: أن علم الإمام أبي بكر الخصاف في  
أدب القضاء ليس علماً نظرياً فحسب بل هو صاحب خبرة وقاضٍ خبير متمرس للقضاء عدة سنوات.  
ومنها أن مؤلفه يعتبر من كبار علماء الأحناف، له الشأن الكبير عندهم في الاجتهاد والاستنباط،  
وهو من أوائل من صوّف وألف في علم أدب القضاء على المذهب الحنفي، وحظي كتابه بالقبول لدى  
فقهائ الأحناف. فقد شرحه كثير من كبار الأحناف. وها هو الجصاص يختاره كمقرر دراسي يشرحه  
بشكل دروس ومحاضرات أعدها وألقاها على طلابه الذين درسوا عنده في بغداد.

المبحث الثالث: شروح أدب القاضي للخصاف:

ولأجل هذه الأهمية والمزايا للكتاب في الفقه الحنفي أولع العلماء بشرحه والتعليق عليه، ومن  
أهم شروحه ما وقفت عليه من الكتب التالية:

١ - شرح الفقيه أبي جعفر محمد بن عبد الله الهندواني، المتوفى ٣٦٢هـ.

٢ - شرح الإمام أبي بكر الجصاص الرازي، المتوفى ٣٧٠هـ، وسنفرده له الكلام.

٣ - شرح أبي الحسين أحمد بن محمد القدوري، المتوفى ٤٢٨هـ.

٤ - شرح شمس الأئمة عبد العزيز بن أحمد الحلواني، المتوفى ٤٥٦هـ.

٥ - شرح علي بن الحسين السغدري، المتوفى ٤٦١هـ.

- ٦- شرح شمس الأئمة محمد بن أحمد السرخسي، المتوفى ٤٨٣هـ.
- ٧- شرح أبي بكر محمد الشهير بـ: "شيخ الإسلام خواهرزاده"، المتوفى ٤٨٣هـ.
- ٨- شرح الصدر الشهيد، عمر بن عبد العزيز بن مازة، المتوفى ٥٣٦هـ، طبع محمد إبراهيم بن إسماعيل ثم بتحقيق: محيي هلال السرحان.
- ٩- شرح الحسن بن منصور الأوزجندی الشهير بقاضي خان، المتوفى ٥٩٢هـ.
- ١٠- شرح محمود بن أحمد بن عبد العزيز، المتوفى ٦١٦هـ.
- ١١- شرح محمد بن أحمد القاسمي الخجندی، المتوفى ٩٢٠هـ (٢٣٥).
- ١٢- شرح الحسن بن سليمان الخجندی.

وكتاب أولع به أهل العلم فقاموا بخدمته شرحاً وتعليقاً واختصاراً وتدریسا لا بد أن يكون ذا قيمة علمية عندهم.

المبحث الرابع: زمن تأليف شرح الجصاص ومكانته وميزاته:

ويشتمل هذا المبحث على مطلبين كالتالي:

المطلب الأول: زمن تأليفه للشرح:

أما زمن تأليفه لهذا الشرح فلا نعرفه بالضبط، ولكن الأكيد الذي لا شك فيه أنه ما بين ٣٤٥هـ إلى قبيل وفاته عام ٣٧٠هـ وذلك لأن الكتاب عبارة عن محاضرات ألقاها على طلابه أيام قيامه بالتدريس في مساجد بغداد بعد وفات شيخه أبي الحسن الكرخي وقدمه بغداد للتدريس مكانه.

المطلب الثاني: ميزات هذا الشرح ومكانته:

ويمتاز شرح أدب القاضي للجصاص عن غيره من الشروح بميزات عديدة، منها:

- إمامة مؤلفه أبي بكر الجصاص في الفقه وأصوله والحديث والتفسير وغيرها من العلوم الشرعية الأخرى، مثل إمامة صاحب المتن الإمام أبي بكر أحمد بن عمرو الخفاف، المتوفى ٢٦١هـ.
- ومنها أن الكتاب يجمع بين علم القضاء النظري والعملي التطبيقي، وذلك لأن كثيراً من مشايخ الجصاص هم من القضاة، كما أن من تلامذته من قام بتولي القضاء. وقد سبق أن ذكرنا كل ذلك في بيان شيوخه وتلامذته. ومن ناحية أخرى كان كثير من القضاة يحضرون محاضراته في حلقة تدرسه ببغداد، يستمعون الدروس ويسألون ويعلقون ويناقشون، كما يدل عليه محتوى هذا الكتاب.

٢٣٥- انظر فيه: إسماعيل بن محمد أمين الباباني البغدادي، هدية العارفين، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١/ ١٤٩.

- ومن خصائصه أنه ليس محتوى الكتاب كله للجصاص، وإنما جمع الكتاب بين دفتيه: محاضرات الجصاص وتعليقاته على أدب القاضي للخفاف، الذي اتخذ أصلاً يشرحه ويعلق عليه أثناء قيامه بتدريس الفقه لطلابه في بغداد، وأسئلة طلابه، وتعليقات المشايخ والقضاة وزوار دروسه ومستمعيه.
- كما أن شرح الجصاص يدلنا على طرق التدريس السائدة في عصره، فالدروس العلمية تعقد في المساجد عموماً، وهي عبارة عن حلقات نقاش بين الشيخ وتلامذته، ويشاركهم الحضور والمستمعون، بكل حرية يصححون ويردون ويناقشون.
- هذا الشرح يعتبر المصدر الوحيد الذي عن طريقه تم العثور على أسماء كثير من مؤلفات الجصاص، والتي أغفلها ولم يذكرها أهل السير والتراجم. وقد ذكرنا كل ذلك ضمن مؤلفات الجصاص.

#### المبحث الخامس: طريقة الجصاص ومنهجه في الشرح:

ومنهج الجصاص في شرحه لأدب القاضي يتلخص فيما يأتي:

- ١- ينقل كلام الخفاف بقوله: "قال أو يصرح باسمه قائلاً: "قال الخفاف" ثم يبدأ فيقول: "الأصل في هذا... إلخ" وقد يعلل فيقول: "لأن... إلخ" وقد يشرح قائلاً: "من قبل... إلخ".
- ٢- وهو في ذلك لم يلتزم بشرح كل أبواب الكتاب بل ترك منه أبواباً وأحاديث ومسائل قائلاً: "كرهنا ذكرها خوفاً من الإطالة". أو أحال الطلاب على كتاب آخر سبق أو سيأتي له تدريس ويقول: "والكلام في هذا موضعه كتاب الصيام والأضاحي" أو يقول: "والكلام في هذه المسائل من كتاب الحدود، إلا أننا نذكرها هنا ما تيسر".
- ٣- ثم إنه يستدل لكلام الخفاف إن لم يكن ذكر الأدلة أو يوجهه، وربما يشرح وجه الدلالة لأدلته.
- ٤- وهو في درسه يستقبل الأسئلة والإيرادات، ليس فقط من قبل طلابه بل من الزوار والمستمعين والمشاركين في دروسه.
- ٥- ومن خصائص الشرح أنه يحتوي ويحفظ بين دفتيه تعليقات تلامذة الجصاص، الذين ضبطوا هذه الدروس والمحاضرات.

#### المبحث السادس: مصادر الشرح واستفادة من جاء بعده منه:

يشتمل هذا المبحث على مطلبين:

المطلب الأول: مصادر شرح الجصاص:

يمكن بعد الاطلاع على شرح الجصاص أن نقسم المصادر التي استمد منها شرحه إلى قسمين:

القسم الأول: شيوخه في الحديث والفقه واللغة، الذين أخذ وتلقى عنهم شفاهاً، ثم روى وسجل ما سمع عنهم في كتبه، وخاصة في شرح أدب القاضي.

القسم الثاني: الكتب الخطية الموجودة في ذلك العصر والتي اقتناها أو اطلع عليها المؤلف واستفاد منها في الشرح، وقد نص على بعضها بذكر اسم الكتاب أو المؤلف، وترك البعض الآخر، وما ذكره من المصادر التي استمد منها:

- ١- الأصل لمحمد بن الحسن الشيباني.
  - ٢- الأمالي لأبي يوسف القاضي.
  - ٣- الجامع الصغير للإمام محمد بن الحسن الشيباني.
  - ٤- الجامع الكبير لمحمد بن الحسن الشيباني.
  - ٥- أدب القاضي للإمام أبي يوسف.
  - ٦- ويكثر نقل آثار الصحابة وفتاويهم من مصنف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق الصنعاني، وقلماً يشير إلى المصدرين.
  - ٧- كتب ظاهر الرواية أو الأصول، كما سماها تارة الجصاص، وقد يصرح بأحدها مثل الأصل وغيره كما سبق.
  - ٨- المختصر في الفقه لشيخه أبي الحسن لكرخي.
  - ٩- المعجم الصغير لشيخه سليمان بن أحمد الطبراني.
  - ١٠- المعجم الكبير لشيخه سليمان بن أحمد الطبراني.
  - ١١- المناسك لمحمد بن الحسن الشيباني.
  - ١٢- كتب النوادر أو كتب غير الأصول، مثل الرقيات والكيسانيات والهارونيات والنوادر.
- وقد تكون هناك كتب ومصادر أخرى أغفل ذكرها الجصاص، يمكن استخلاصها بمراجعة نصوص الكتاب.

المطلب الثاني: استفادة من جاء بعده من شرحه:

ونظراً لإمامة الشارح أبي بكر الجصاص في التفسير والحديث والفقه والأصول يفترض أن يكثر نقل المتأخرين من أهل العلم في المذاهب الفقهية المختلفة عن هذا الكتاب أسوة ببقية كتبه، ولكن الباحث لا يجد كثير النقل منه أو العزو إليه والاستفادة منه، إلا ما ذكره الصدر الشهيد في شرحه لأدب القاضي

للخصاف، فإنه لا شك جعل شرح الجصاص مصدراً لشرحه واستفاد منه و أحال عليه كثيراً (٢٣٦). وكذلك ما حكى عنه العيني في عمدة القاري (٢٣٧) حيث نقل عنه الحديث الذي رواه في أدب القاضي فقال: "ذكروا هذا ولكن ذكر هذا بناء على عادة العرب فإنهم يختنون النساء وقال: "الختان للرجال سنة وللنساء مكرومة"؛ رواه الجصاص في كتاب أدب القضاء عن شداد بن أوس رضي الله تعالى عنه" (٢٣٨). وهناك نقول أخرى لدى فقهاء الأحناف جاءت معزوة إلى الجصاص بدون تصريح اسم كتاب من كتبه، ولكن نعتقد أنها من هذا الكتاب أو منه ومن غيره معاً.

انظر على سبيل المثال: الهداية شرح البداية للمرغيناني (٢٣٩)، والبحر الرائق شرح كنز الدقائق (٢٤٠)، وحاشية ابن عابدين (٢٤١) وحاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح (٢٤٢)، والمبسوط للسرخسي (٢٤٣)، والنافع الكبير شرح الجامع الصغير (٢٤٤)، وتحفة الفقهاء للسمرقندي (٢٤٥)، وغيرها من كتب الأحناف، كرهنا ذكرها خوفاً الإطالة.

- ٢٣٦- انظر منه: ١٤٤/٢ الفقرة: ٣٦٥، ٣/٣٣٥ الفقرة: ٨٦٤، ص: ٤٨٢ الفقرة: ١٠١٦ و ٧٨/٤ الفقرة: ١٠٩٦، وص: ٩١ الفقرة: ١١٠٥، وص: ١١٢ الفقرة: ١١٢٧، وص: ١١٥ الفقرة: ١١٢٩، وص: ٣٨٢ الفقرة: ١٤٢٨.
- ٢٣٧- بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٣/٢٤٦ باب إذا التقى الختانان.
- ٢٣٨- هو عند الجصاص في أدب القاضي، مسألة (في الشهادات) الفقرة: ٨٣٣.
- ٢٣٩- انظر: علي بن أبي بكر المرغيناني، الهداية شرح البداية، تحقيق: طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٤/٤٤ فصل فيما يقسم وما لا يقسم.
- ٢٤٠- انظر: زين الدين ابن نجيم الحنفي، البحر الرائق، تصحيح: محمد الزهري الغمراوي، المطبعة العلمية بجوار الأزهر، القاهرة، نشر دار المعرفة، بيروت، ط ١، ١٣١١هـ / ١/١٧٠، ٢/١١٧، ٣٩٧، ١٢٥، ١٢٦، ١٣٨، ٧٥، ١٧٢/٨، ٢١٣.
- ٢٤١- انظر: حاشية ابن عابدين، ١/٢٥٠-٢٥٢، ٢/٢٧١، ٣٢١، ٥٤٢، ٣/٨٦، ٦/٧٧٩، ٤٧٠، ٧/٢٨٠.
- ٢٤٢- انظر: أحمد بن محمد بن إسحاق الطحطاوي الحنفي، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح، المطبعة الكبرى الأميرية ببولاق، مصر، ١٣١٨هـ / ١/٨١، ٣٧٩.
- ٢٤٣- انظر: شمس الأئمة محمد بن أحمد السرخسي، المبسوط، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٤هـ / ٧/٧٦.
- ٢٤٤- انظر: النافع الكبير شرح الجامع الصغير، ١/١٢٥، ١٥٨.
- ٢٤٥- انظر: محمد بن أحمد علاء الدين السمرقندي، تحفة الفقهاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م، ١/٢١١، ٢٦٣، ٢/١٥.

## المبحث السابع: صحة نسبة الكتاب إلى المؤلف:

اجتمع لدينا من الأدلة ما يكفي للقطع جزماً بصحة نسبة الكتاب إلى الإمام أبي بكر الجصاص، وهي نوعان:

١- أدلة داخلية وهي بمثابة الإقرار في حجيتها وقوة إثباتها، وهي:  
أ: أن الجصاص نفسه قد ذكر هذا الشرح لأدب القاضي وأحال عليه في أحكام القرآن (٢٤٦) والفصول في الأصول (٢٤٧).

ب: وجد على ورقة العنوان للمخطوطات المتوفرة للكتاب، وعلى الورقة الأخيرة منها تصريح بأن الكتاب من تأليف الإمام أبي بكر، أحمد بن علي الرازي الجصاص، المتوفى سنة ٣٧٠هـ.  
٢- أدلة خارجية وهي بمثابة الشهود العدول في الحجية وقوة الإثبات، وهي أنه نسبته إليه جُل من ترجم له، كابن النديم في الفهرست (٢٤٨)، والقرشي في الجواهر المضية (٢٤٩)، والقاسم بن قطلوبغا في تاج التراجم (٢٥٠) والداودي في طبقات المفسرين (٢٥١) والتميمي في الطبقات السننية (٢٥٢) واللكنوي في الفوائد البهية (٢٥٣) وأحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبري زاده في مفتاح السعادة (٢٥٤).  
كما أن العلماء والفقهاء الأحناف نقلوا عن شرح أدب القاضي للجصاص، مثل الكاساني في بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (٢٥٥) وغيره كثير. كل ذلك يقطع ويؤكد صحة نسبة الكتاب للجصاص.

٢٤٦- انظر منه: ١/٨٢، ٢/٤٠٢، ٣/٤٠٣، ٤١/٣، ١٥٥، ٣٧١.

٢٤٧- انظر منه: ١/٦٩، ١٩٢، ١٩٩، ٣/١٥٧.

٢٤٨- انظر: ص ٢٦١ منه.

٢٤٩- انظر منه: ١/٢٢٣.

٢٥٠- انظر: ص ٩٦.

٢٥١- انظر منه: ١/٥٥.

٢٥٢- انظر منه: ١/٤١٥.

٢٥٣- انظر: ص ٢٨ منه.

٢٥٤- انظر منه: ٢/١٦٤، ٢٥٠.

٢٥٥- انظر منه: ٧/١٤٣.

## المبحث الثامن: نسخ الكتاب المخطوطة:

لقد عثرنا - بعد البحث في كشافات وفهارس المكتبات العامة والخاصة - على خمس نسخ مخطوطة للكتاب، هي كالآتي:

١ - أولها نسخة مكتبة جاز الله المضمومة بمشمولاتها إلى "ملت كتب خانة سي" بـ: استنبول، ووصفها كما يلي:

رقمها في "ملت كتب خانة سي": ١٦٨٩. عدد أوراقها: ٢٠٢. ناسخها: عبد الرحمن بن أحمد ابن عكاشة الأزهري الشافعي، تاريخ نسخها: ٣/١١/٩٤٩هـ.

تنبيه: وأثبت الدكتور فؤاد سيزكين تاريخ نسخها: ٦٢٩هـ (انظر: تاريخ الأدب العربي، ١/٨٧) ولعله خطأ مطبعي أو سبق قلم وسهو من المؤلف، والصحيح ما أثبتنا.

٢ - وثانيها نسخة مكتبة فيض الله المضمومة بمحتوياتها إلى "ملت كتب خانة سي" بـ: استنبول بتركيا ووصفها كما يلي:

رقمها في ملت كتب خانة سي: ٦٥٨. عدد أوراقها: ٢١٥. عدد الأسطر في الصفحة الواحدة: ٢١ سطرا، طول الكتابة وعرضها: ١٩، ٢ في ١٢، ١ سم. تاريخ نسخها: القرن الخامس الهجري. ناسخها: مفضل بن أحمد بن المهذب.

٣ - وثالثها نسخة فيض الله أيضاً:

ورقمها في ملت كتب خانة سي: ٦٥٩. عدد أوراقها: ١٦٩. عدد الأسطر في الصفحة الواحدة: ٢١ سطرا، وتاريخ نسخها: القرن العاشر الهجري.

٤ - ورابعها نسخة ليدن:

ورقمها في فهرس ليدن للمخطوطات: ٥٥٠. عدد أوراقها: ٢٦٦. وطول الكتابة وعرضها: ١٥، ٢٤ في ١١، ٤٣ سم. تأريخ نسخها: ١٧/١١/٥٩٢هـ في حلب. أي بعد وفاة السلطان صلاح الدين الأيوبي بثلاث سنوات. ناسخها: فلاح بن مناع. (وقد طبعها ونشرها غير محققة: السيد أسعد طرابزوني الحسيني، عام ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م، دار نشر الثقافة، القاهرة) وذكرها الأستاذ فؤاد سيزكين. (انظر: تاريخ الأدب العربي، ٣/٨٧) وعدها نسخة لمتن أصله وهو أدب القاضي للخصاف وهو خطأ، فالنسخة للشرح وليس للمتن.

٥ - وخامس النسخ المخطوطة هي نسخة "آل السنوي" ضمن محتويات خزانة آل السنوي المضمومة بمشمولاتها إلى المتحف العراقي ببغداد، وفيما يلي وصفها:  
رقمها العام في المتحف: ٣٦٠. ورقمها الخاص: ٦٤. والرقم المتسلسل: ٥٧٣٩. عدد أوراقها: ٢٣٤ (معها كتاب رسوم القضاة والشروط لأبي نصر أحمد بن محمد السمرقندي) تاريخ نسخها: ذو الحجة من عام ٥٠٩هـ (٢٥٦).

وهذه النسخة لم نستطع الوصول إليها وتعثرت الجهود المبذولة لهذا الغرض، بسبب الظروف الطارئة من الغزو الأمريكي للعراق، والله المستعان.  
ملحوظة: لقد ذكر الأستاذ الدكتور فؤاد سيزكين نسخة للكتاب في مكتبة بيتنه بالهند، وبالرجوع إلى فهارس المخطوطات ونشرتها مكتبة خدا بخش العامة ببيتنه اكتشف أنها لشرح ابن مازة وليس للجصاص. وينبغي أن ننبه هنا بأننا لم نتخذ أيًا من النسخ المخطوطة أصلاً، بل اخترنا أسلوب النص المختار، وذلك لقناعتنا بأنه الطريق الوحيد الذي نرجو به أن نصل إلى أن يظهر الكتاب أقرب إلى نسخة متكاملة.

## Abstract

### **Imām Abū Bakr al-Jaṣṣāṣ: His life and contributions.**

This article deals with the life and academic achievements of the great Hanafī jurist, *mufassir* and *muḥaddis* Abu Bakr al-Jaṣṣāṣ who witnessed the reigns of ten Abbasid Caliphs and also the golden age of academicians like al-Khiraqī (334), the great scholar of the Ḥanbalī school, famous *muḥaddith* Ibn Ḥibbān (354), and Shāfi'ī Jurist al-Qaffāl al-Shāshī (356), Mālīkī Jurist and *muḥaddith* Qāḍī Abū Bakr al-Abharī (375) and Muḥammad b. Aḥmad al-Azharī, the famous linguist (370).

The author has given an account of his life, his travels and details about his teachers who reach twenty eight in number. He has also cleared the misunderstanding about twelve more people

---

٢٥٦ - انظر: بعض المخطوطات العربية في خزانة آل السنوي ببغداد، مقال للأستاذ عبد الله السنوي منشور في مجلة المورد الصادرة من بغداد، المجلد الأول، العددان ٣ - ٤ في عام ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م وتعليق الأستاذ محيي هلال السرحان على شرح أدب القاضي لابن مازة، ٢/ ١٤٥.

generally regarded as his teachers which he did not find correct. He has also given an account of his students. He shows that al-Jaṣṣāṣ had a close relation with authorities and used to insist upon them to take sound action against invaders in the Islamic realms. He had an inclination towards Mutazillite School in some of his theological opinions but, in general, he followed *ahl al-Sunna wa al-Jamā'a*.

In this paper, the author has mentioned twenty six of his works alongwith some of his very important books which have not been mentioned by any of his biographers such as *Masāil al-Khilāf*. He has discussed his book *Sharḥ Adab al-Qāḍī* in detail with reference to its period of composition and compilation, its worth, significance, and his approach to the subject in this book in comparison with other works on procedural law. He then mentions the sources of this book and gives an account of the people who benefitted from it and shows that its attribution to al-Jaṣṣāṣ is correct and unquestionable. He also gives some details about the available manuscripts of the book.

\*\*\*\*